التبيين

في التحذير من فرقة القرآنيين

تأليف:

أبي عبد الله بلال الفرنسي الليوني

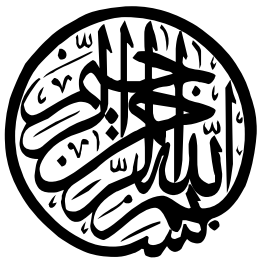

١٤٤٦هـ

كل الحقوق محفوظة

المطبوعة السلفية الجيوتية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ،

أما بعد:

فيقول الله ﷻ في كتابه الكريم الذي ينطق بالحق:

﴿الر * كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١].

فبيّن ربنا الإله الحق أنه أنزل كتابه وكلامه ليهدي الناس إلى ما هو أصلح لهم وأتقى - أي: أبعد عن الشذوذ - فقال: **﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾** الآية [الإسراء: ٩]، وبيّن أيضا أن هذه الهداية وهذا الإصلاح لا سبيل إلى تحصيلها إلا بالتدبر والتفكر إخلاصا في هذا القرآن الكريم ومعانيه فقال: **﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾** [ص: ٢٩].

ثم بيّن ﷻ أن هذا الكتاب العظيم، من تدبره حق تدبره، سيجد فيه بيانا لكل شيء مما يحتاج إليه المسلم لحصول هذه المصلحة العظمى التي هي هدايته من

الظلمات إلى النور فقال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

فكان ذلك دليلا على كمال هداه وكلامه، وأنه لا نقص فيه من وجه من الوجوه كما يدل عليه قوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥].

وبعد ذلك، أكمل بيانه بأن هذه الهداية بالقرآن لا يمكن أن تحصل وتتحقق إلا باتباع السنة النبوية التي تعتبر تفسيرا له فقال ﷻ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. قال بعض المفسرين: ﴿الذِّكْرَ﴾ السنة، وقوله: ﴿مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ القرآن الكريم. [١]

ومن هذا الباب: قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٦١].

فـ ﴿الْهُدَى﴾ هي القرآن، و﴿دِينِ الْحَقِّ﴾ هو الإسلام والسنة كما قال الإمام البربهاري (المتوفى: ٣٢٩هـ) رحمه الله في بداية كتابه "شرح السنة": "اعلموا أن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر". اهـ

---

[١] انظر "التفسير" للطبري في المقدمة (١/ ٩٠)، و"التفسير" للسمعاني (٣/ ١٧٤)، وكذلك "تفسير البغوي" (٥/ ٢١).

ثم بين الله ﷻ أن من الناس من يجادل في هذا القرآن وهذه الهدى بغير علم ولا برهان فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ [الحج: ٨].

وقد بيّن ربنا أيضا أن أصل هذه المجادلة إنما هو من الشيطان فقال ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ * كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [الحج: ٣].

قال الإمام ابن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ) – رحمه الله – (٥/ ٣٩٤):

"...وَهَذَا حَالُ أَهْلِ الضَّلَالِ وَالْبِدَعِ، الْمُعْرِضِينَ عَنِ الْحَقِّ، الْمُتَّبِعِينَ لِلْبَاطِلِ، يَتْرُكُونَ مَا أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ (ﷺ) مِنَ الْحَقِّ الْمُبِينِ، وَيَتَّبِعُونَ أَقْوَالَ رُءُوسِ الضَّلَالَةِ، الدُّعَاةِ إِلَى الْبِدَعِ بِالْأَهْوَاءِ وَالْآرَاءِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي شَأْنِهِمْ وَأَشْبَاهِهِمْ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾". اهـ

ومن جملة الذين يجادلون في آية الله بغير علم في هذه الأيام، فرقةٌ تنتسب إلى الإسلام – وليست منه في الحقيقة – يقال لها: **"القرآنيّون"**، وأصل عقيدتهم قولهم: **(إن القرآن يكفي للمسلمين وحده، ولا يحتاجون إلى السنة النبوية في دينهم البتة)** (!).

وهذه العقيدة الخطيرة مخالفة لإجماع المسلمين، الموافق لقول النبي ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» [١]، ولقول الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ [النساء: ٨٠].

فلا بد من بيان بطلانها امتثالا لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣] وقوله ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، وقول النبي ﷺ بعدما قرأها: «فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ». [٢]

ولا بد من بيان أيضا أن غاية هذه العقيدة: الضلال، والشك في دين الله ﷻ، والكفر، والإلحاد الذي قال الله عنه في كتابه العزيز: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠].

جمعه: أبو عبد الله بلال الفرنسي الليوني

في مدينة جيبوتي شهر ذي الحجة ١٤٣٦هـ

---

[١] أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) عن العرباض بن سارية س وقد صححه العلامة الألباني.

[٢] **متفق عليه** (خ/ ٤٥٤٧) و(م/ ٢٦٦٥) عن عائشة رضي الله عنها.

فصلٌ

في بيان تاريخ القرآنيين وعقيدتهم

والذي يظهر أن للقرآنيين مرحلتين:

- **في زمان السلف الصالح والصحابة الكرام** ﷺ، والمقصود بهم: الروافض وطائفة من الخوارج، وهم "الحرورية" [١].
- **ثم في هذه الأزمنة المتأخرة** التي قد كثر وانتشر فيها الفتن، والجهل والفجور، وذلك في بلد الهند والباكستان، ثم في غيرهما.

ومن أعجب آيات نبوة نبينا محمد ﷺ ودلالتها أنه قد حذّر أمته من ضلال هذه الفرقة الخبيثة قبل إظهارها كما رواه الإمام أبو داود في "السنن" (٤٦٠٥) عن ابْنِ أَبِي رَافِعٍ س، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ**». وفي رواية زاد وقال: «**ألا وإن ما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرّم الله**». وقد صححه العلامة الألباني – رحمة الله عليه –.

---

[١] كما ذكره أبو الحسين المَلَطي العسقلاني (المتوفى: ٣٧٧هـ) رحمه الله في كتابه "التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع" (ص٥٣) قال: "والفرقة السَّابِعَة: (الحرورية) يَقُولُونَ بتكفير الْأمة ويتبرؤون من الختنين ويتولون الشَّيْخَيْنِ ويسبون ويستحلون الْأَمْوَال والفروج **وَيَأْخُذُونَ بِالْقُرْآنِ وَلَا يَقُولُونَ بِالسنةِ أصلا**". اهـ كلامه.

قال الإمام ابن بطة (المتوفى ٣٨٧هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "الإبانة الكبرى" (١/ ٢٢٣) عند شرح هذا الحديث:

"[بَابُ ذِكْرِ مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ طَاعَةِ رَسُولِ الله ﷺ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ طَوَائِفَ يُعَارِضُونَ سُنَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْقُرْآنِ] قَالَ الشَّيْخُ: "وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ أَنَّ قَوْمًا يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الشَّرِيعَةِ وَدُرُوسَ آثَارِ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ، فَهُمْ يُمَوِّهُونَ عَلَى مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ وَضَعُفَ قَلْبُهُ بِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ الله وَيَعْمَلُونَ بِهِ، وَهُمْ مِنْ كِتَابِ الله يَهْرُبُونَ وَعَنْهُ يُدْبِرُونَ، وَلَهُ يُخَالِفُونَ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سُنَّةً رُوِيَتْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ رَوَاهَا الْأَكَابِرُ عَنِ الْأَكَابِرِ وَنَقَلَهَا أَهْلُ الْعَدَالَةِ وَالْأَمَانَةِ، وَمَنْ كَانَ مَوْضِعَ الْقُدْوَةِ وَالْأَمَانَةِ وَأَجْمَعَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صِحَّتِهَا أَوْ حَكَمَ فُقَهَاؤُهُمْ بِهَا، عَارَضُوا تِلْكَ السُّنَّةَ بِالْخِلَافِ عَلَيْهَا وَتَلَقَّوْهَا بِالرَّدِّ لَهَا، وَقَالُوا لِمَنْ رَوَاهَا عِنْدَهُمْ: "تَجِدُ هَذَا فِي كِتَابِ الله؟ وَهَلْ نَزَلَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ وَأْتُونِي بِآيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله حَتَّى أُصَدِّقَ بِهَذَا"، فَاعْلَمُوا - رَحِمَكُمُ الله - أَنَّ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ إِنَّمَا يَتَحَلَّى بِحِلْيَةِ الْمُسْلِمِينَ وَيُضْمِرُ عَلَى طَوِيَّةِ الْمُلْحِدِينَ، يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ بِدَعْوَاهُ وَيَجْحَدُهُ بِسِرِّهِ وَهَوَاهُ، فَسَبِيلُ الْعَاقِلِ الْعَالِمِ إِذَا سَمِعَ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَا جَاهِلًا فِي الْحَقِّ، خَبِيثًا فِي الْبَاطِنِ، يَا مَنْ خُطِّئَ بِهِ طَرِيقُ الرَّشَادِ وَسَبِيلُ أَهْلِ السَّدَادِ، إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِكِتَابِ الله، وَأَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِ الله، وَأَنَّ مَا أَمَرَكَ الله بِهِ وَمَا نَهَاكَ عَنْهُ فَرْضٌ عَلَيْكَ قَبُولُهُ، فَإِنَّ الله أَمَرَكَ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ (ﷺ) وَقَبُولِ سُنَّتِهِ، لِأَنَّ الله إِنَّمَا ذَكَرَ فَرَائِضَهُ وَأَوَامِرَهُ بِخِطَابٍ أَجْمَلَهُ، دَعَا خَلْقَهُ إِلَى فَرَائِضَ ذَكَرَ أَسْمَاءَهَا، وَأَمَرَ نَبِيَّهُ بِأَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَعَانِيَهَا، وَيُوقِفَ الْأُمَّةَ عَلَى حُدُودِ شَرَائِعِهَا وَمَرَاتِبِهَا،

فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [النحل: ٤٤] فَرَبُّنَا تَعَالَى هُوَ الْمُنْزِلُ، وَنَبِيُّنَا ﷺ هُوَ الْمُبَيِّنُ". انتهى مع تصرف.

وقال العلامة السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ) – رحمة الله عليه – في حاشيته على "سنن ابن ماجه" (١/ ٩) عند شرح هذا الحديث: "قَوْلُهُ: (**أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ**) إلخ (**أَلَا**) حَرْفُ تَنْبِيهٍ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ عَطْفٌ عَلَى مُقَدَّرٍ أَيْ: أَلَا إِنَّ مَا فِي الْقُرْآنِ حَقٌّ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ إِلَخْ مِثْلُ مَا حَرَّمَ الله أَيْ: عَطْفٌ فِي الْقُرْآنِ وَإِلَّا فَمَا حَرَّمَ رَسُولُ الله ﷺ هُوَ عَيْنُ مَا حَرَّمَ الله فَإِنَّ التَّحْرِيمَ يُضَافُ إِلَى الرَّسُولِ (ﷺ) بِاعْتِبَارِ التَّبْلِيغِ وَإِلَّا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ لله وَالْمُرَادُ أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي وُجُوبِ الطَّاعَةِ وَلُزُومِ الْعَمَلِ بِهِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ [١]: يُحَذِّرُ بِذَلِكَ مُخَالَفَةَ السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا رَسُولُ الله ﷺ مِمَّا لَيْسَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرٌ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ **الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ** فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَتَرَكُوا الَّتِي قَدْ ضُمِّنَتْ بَيَانَ الْكِتَابِ فَتَحَيَّرُوا وَضَلُّوا. قَالَ [٢]: وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ بِالْحَدِيثِ أَنْ يُعْرَضَ عَلَى الْكِتَابِ وَأَنَّهُ مَهْمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ حُجَّةً بِنَفْسِهِ". إلخ كلامه الجميل.

(**قلت**) فما سبق ذكره متعلق بظهور «القرآنيين» وعقيدتهم الخبيثة في زمان المتقدمين، وأما بنسبة ظهورهم في هذه الأزمنة قال صاحب "عون المعبود في شرح سنن أبي داود" (المتوفى: ١٣٢٩هـ) – رحمه الله تعالى – شرحا للحديث السابق

---

[١] في شرحه على سنن أبي داود "معالم السنن" (٤/ ٢٩٨).

[٢] أي: الخطابي في نفس المصدر.

(١٢/ ٢٣٣): "قوله (**لا ألفين**) أي: لا أجدن مِنْ أَلْفَيْتُهُ وَجَدْتُهُ (**مُتَّكِئًا**) حَالٌ (**عَلَى أَرِيكَتِهِ**) أَيْ: سَرِيرِهِ الْمُزَيَّنِ (**يَأْتِيهِ الْأَمْرُ**) أَيِ: الشَّأْنُ من شؤون الدِّينِ (**مِنْ أَمْرِي**) بَيَانُ الْأَمْرِ وَقِيلَ اللَّازِمُ فِي الْأَمْرِ زَائِدَةٌ وَمَعْنَاهُ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِي (**مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ**) بَيَانُ أَمْرِي (**لَا نَدْرِي**) أَيْ: لَا نَعْلَمُ غَيْرَ الْقُرْآنِ وَلَا أَتَّبِعُ غَيْرَهُ (**مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ**) مَا مَوْصُولَةٌ أَيِ: الَّذِي وَجَدْنَاهُ فِي الْقُرْآنِ اتَّبَعْنَاهُ وَعَمِلْنَا بِهِ وَلَقَدْ ظَهَرَتْ مُعْجِزَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَوَقَعَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ فَإِنَّ رَجُلًا خَرَجَ مِنَ الْفِنْجَابِ مِنْ إِقْلِيمِ الْهِنْدِ وَانْتَسَبَ نَفْسَهُ بِأَهْلِ الْقُرْآنِ وَشَتَّانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الْقُرْآنِ بَلْ، هُوَ مِنْ أَهْلِ الْإِلْحَادِ وَالْمُرْتَدِّينَ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ فَأَضَلَّهُ الشَّيْطَانُ وَأَغْوَاهُ وَأَبْعَدَهُ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ فَتَفَوَّهَ بِمَا لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فَأَطَالَ لِسَانَهُ فِي إِهَانَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَدَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ بِأَسْرِهَا وَقَالَ هَذِهِ كُلُّهَا مَكْذُوبَةٌ وَمُفْتَرَيَاتٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى وَإِنَّمَا يَجِبُ الْعَمَلُ عَلَى الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فَقَطْ دُونَ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً مُتَوَاتِرَةً وَمَنْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ الْقُرْآنِ فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هم الكافرون**﴾ [المائدة: ٤٤] وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِ الْكُفْرِيَّةِ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ وَجَعَلَهُ إِمَامًا وَقَدْ أَفْتَى عُلَمَاءُ الْعَصْرِ بِكُفْرِهِ وَإِلْحَادِهِ وَخُرُوجِهِ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ وَالْأَمْرِ كَمَا قَالُوا وَاللهُ أَعْلَمُ".

اهـ كلامه.

[تنبيه]

وهو أن هذه الفرقة الضالة قد نقل أن أصلها يرجع إلى فرقة (الباطنية) المشهورة بالنزدقة والنفاق والكفر المهدم للإسلام، كما قال صاحب "موسوعة الفرق

المنتسبة للإسلام" (٩/ ٤٠): "...والحقيقة أن فرق الباطنية كثيرة ومتجددة ومن الصعب حصرها واعتبارها محددة ومعدودة؛ لأن لهم -كما يقول الشهرستاني- دعوة في كل زمان مقالة جديدة بكل لسان. كما أن لهم فروعاً في عصرنا الحاضر تظهر لكل قوم بمظهر تقضي به البيئة التي يعيشون فيها **وما فرقة "القرآنيين" في الباكستان**". انتهى

(**قلت**) فكما ترى أن هذه الفرقة قد عدها بعض أهل العلم من فرقة "الباطنية" و"الإباحية" التي قد قال فيها شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – "إنهم أكفر من اليهود والنصارى" [١]، وذلك لِما فيهم من استباحة ما حرمه الله، وتقليب الحقائق الشرعية، والدعوة إلى ضدّ الإسلام باسم الإسلام والتقوى (!) والحكم بما أنزل الله (!)، نسأل الله العافية والسلامة.

[١] كما في "مجموع الفتاوى" (٣/ ٣٠).

فصلٌ

في بيان لوازم هذه العقيدة الفاسدة

وذلك لأن ~ **لَكُلّ قَوْلٍ لَوَازِمٌ** ~، فإما حِقِّية وإما باطلة.

فرُبّ قولٍ لم يتبين لوازمه الباطلة فيه فقُبِل، وربّ قول آخر بُين فيه تلك اللوازم، ففُهِم منه خطره فحُذر منه، وهذا هو المقصود هاهنا، لأن كثيرا من المسلمين اليوم، ربما إذا سمعوا قول هؤلاء "القرآنيين" من غير تبيُّن ما في لوازمه الخطيرة ظنوه خيرًا وحقا وإحسانا، ولربما بعد ذلك قالوا به فضلوا وأضلوا...

❁ فمن لوزام عقيدة القرآنيين:

- **الضلال بترك السنة النبوية المطهرة.**

قال الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "الاعتصام" (١/ ١٠٥):

"[فَصْلٌ مَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي ذَمِّ الْبِدَعِ وَأَهْلِهَا]

الْوَجْهُ الثَّالِثُ مِنَ النَّقْلِ مَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ ش فِي ذَمِّ الْبِدَعِ وَأَهْلِهَا وَهُوَ كَثِيرٌ. فَمَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ (رضي الله عنهم) مَا صَحَّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ سُنَّتْ لَكُمُ السُّنَنُ، وَفُرِضَتْ لَكُمُ الْفَرَائِضُ، وَتُرِكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ، إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا» وَصَفَّقَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: «إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ

الرَّجْمِ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: **لَا نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللهِ**، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ [١].

وَعَنْ حذيفة أَنَّهُ قَالَ: «أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةَ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ الصَّلَاةَ، وَلَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، وَلَيُصَلِّيَنَّ نِسَاؤُكُمْ وَهُنَّ حُيَّضٌ، وَلَتَسْلُكُنَّ طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، وَحَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، لَا تُخْطِئُونَ طَرِيقَهُمْ، وَلَا تُخْطِئُ بِكُمْ، وَحَتَّى تَبْقَى فِرْقَتَانِ مِنْفَرِقٍ كَثِيرَةٍ تَقُولُ إِحْدَاهُمَا: مَا بَالُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ؟، لَقَدْ ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا إِنَّمَا قَالَ اللهُ: ﴿**وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ**﴾ [هود: ١١٤]، لَا تُصَلُّونَ إِلَّا ثَلَاثًا. وَتَقُولُ الْأُخْرَى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ بِاللهِ كَإِيمَانِ الْمَلَائِكَةِ، مَا فِيهَا كَافِرٌ وَلَا مُنَافِقٌ. حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ يَحْشُرَهُمَا مَعَ الدَّجَّالِ» [٢].

---

[١] **صحيح**. أخرجه مالك في "الموطأ" (١٠)، وأخرجه النسائي في "الكبرى" (١٦٩٢٠)، وكذا الإمام الشافعي في "مسنده" (٢٦٦) وغيرهما اختصارا والكل بسند صحيح على شرط الشيخين، وأصله متفق عليه بلفظ: «لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ: لاَ نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ، أَلاَ وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ، إِذَا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ، أَلاَ وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ».

وفي لفظ عند النسائي (١٦٩٢٢): «رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ، وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزِيدَ فِي كِتَابِ اللهِ لَكَتَبْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ، **فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَأْتِيَ أَقْوَامٌ فَلَا يَجِدُونَهُ فَلَا يُؤْمِنُونَ بِهِ**» (وسنده حسن).

[٢] **ضعيف**. أخرجه الحاكم في "مستدركه" (٨٤٤٨) وابن وضاح في "البدع" (١٥٣) بسند فيه: حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْفِلَسْطِينِيُّ ولا يعرف عينه، لكن الصواب أنه حُميد بْن عُقبة، القُرَشِيّ، ويُقال: الفلسطيني وهو مجهول حال، وفيه أيضا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَخِي حُذَيْفَةَ مجهول حال كذلك. =

وَهَذَا الْمَعْنَى مُوَافِقٌ لِمَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَأُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ**»; فَإِنَّ السُّنَّةَ جَاءَتْ مُفَسِّرَةً لِلْكِتَابِ، فَمَنْ أَخَذَ بِالْكِتَابِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ بِالسُّنَّةِ; زَلَّ عَنِ الْكِتَابِ كَمَا زَلَّ عَنِ السُّنَّةِ، فَلِذَلِكَ يَقُولُ الْقَائِلُ: «لَقَدْ ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا» إِلَى آخِرِهِ". انتهى مع تصرف.

♦ الكفر ببعض الكتاب وتكذيبه.

قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا**﴾ [النساء: ١٥٠-١٥١].

قال الطبري رَحِمَهُ اللهُ (المتوفى: ٣١٠هـ) في "تفسيره" (٩/ ٣٥٣):

"﴿**سبيلا**﴾ يعني: طريقًا إلى الضلالة التي أحدثوها، والبدعة التي ابتدعوها، يدعون أهل الجهل من الناس إليه فقال جل ثناؤه لعباده، منبهًا لهم على ضلالتهم وكفرهم: ﴿**أولئك هم الكافرون حقًّا**﴾، يقول: أيها الناس، هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم، هم أهل الكفر بي، المستحقون عذابي والخلود في ناري حقًّا. فاستيقنوا ذلك، ولا يشككنَّكم في أمرهم انتحالهم الكذب، ودعواهم أنهم يقرُّون بما زعموا أنهم به مقرُّون من الكتب والرسل، فإنهم في دعواهم ما ادعوا من ذلك

(**قلت**) وأما معناه فقوي جدا كما نبه عليه الشاطبي نفسه لما قال: (وَهَذَا الْمَعْنَى مُوَافِقٌ لِمَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)، والفرقتان المذكوران هما (**القرآنيون**) و(**المرجئة**) الذين زعموا بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص والله المستعان.

كَذَبَةٌ. وذلك أن المؤمن بالكتب والرسل، هو المصدّق بجميع ما في الكتاب الذي يزعم أنه به مصدق، وبما جاء به الرسول الذي يزعم أنه به مؤمن. فأما من صدّق ببعض ذلك وكذَّب ببعض، فهو لنبوة من كذب ببعض ما جاء به جاحد". اهـ

قال القرطبي – رحمه الله – (المتوفى: ٦٧١ هـ) في "تفسيره" (٦/ ٥):

"فَنَصَّ سُبْحَانَهُ عَلَى أَنَّ التَّفْرِيقَ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ كُفْرٌ، وَإِنَّمَا كَانَ كُفْرًا لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوهُ بِمَا شَرَعَ لَهُمْ عَلَى أَلْسِنَةِ الرُّسُلِ، فَإِذَا جَحَدُوا الرُّسُلَ رَدُّوا عَلَيْهِمْ شَرَائِعَهُمْ وَلَمْ يَقْبَلُوهَا مِنْهُمْ، فَكَانُوا مُمْتَنِعِينَ مِنَ الْتِزَامِ الْعُبُودِيَّةِ الَّتِي أُمِرُوا بِالْتِزَامِهَا، فَكَانَ كَجَحْدِ الصَّانِعِ سُبْحَانَهُ، وَجَحْدُ الصَّانِعِ كُفْرٌ". انتهى

والكل يعتبر اتباعا لطريقة من مضى من اليهود وغيرهم، قال سبحانه منكرا على بني إسرائيل وأفعالهم: ﴿**أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنْصَرُونَ**﴾ الآية [البقرة: ٨٥-٨٦].

وقال ابن كثير – رحمه الله تعالى – (١/ ٣٢٠): "﴿**فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾ أَيْ: بِسَبَبِ مُخَالَفَتِهِمْ شَرْعَ اللهِ وَأَمْرِهِ ﴿**وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ**﴾ جَزَاءً عَلَى مَا كَتَمُوهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ الذِي بِأَيْدِيهِمْ". انتهى

وتأمل قول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ**﴾ [البقرة: ٢٠٨].

قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ (٤/ ٢٥٦): "إن الله جل ثناؤه أمر الذين آمنوا بالدخول في العمل بشرائع الإسلام كلها". انتهى

(**قلت**) فلا شك أن هذه الآية الكريمة وغيرها من الأدلة تستعمل في التحذير من فرقة (**القرآنيين**) وفتنتهم، ومن كل من أراد أن يفرّق بين القرآن والسنة النبوية الصحيحة.

وقد حذر أيضا أهل العلم الربانيّون من فتنة هؤلاء كالعلامة محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "الصفات الإلهية" (ص٤٧ – ٤٨) فقال:

"**إبطال شبه الزاعمين الاكتفاء بالقرآن دون السنة**: على الرغم من إجماع الأمة الإسلامية على أن السنة صنو القرآن، وأنها هي الحكمة المذكورة في القرآن في عديد من الآيات، وعلى الرغم مما هو معروف من أن الدين الإسلامي مستمد من الكتاب والسنة معاً عقيدة وأحكاماً، على الرغم من كل ذلك لم تسلم السنة من أقلام بعض المتهورين المتطرفين، ولفرط جهلهم أطلقوا على أنفسهم (**القرآنيون**) أي: العاملون بالقرآن – في زعمهم – المكتفون به، المستغنون عن السنة، هذا تفسير كلمة (**القرآنيون**) بناء على زعمهم، ولكن التفسير المطابق لواقعهم إذا نظرنا إلى تصرفاتهم أنهم المخالفون للقرآن، اتباعاً للهوى، وتقليداً لبعض الزنادقة، التقليد الأعمى، لأنهم في واقعهم قد خرجوا على القرآن بخروجهم على السنة، لأنهما كالشيء الواحد من حيث العمل بهما، إذ السنة تفسير القرآن، ولأن القرآن نفسه يدعو إلى الأخذ بالسنة والعمل بها إيجاباً وسلباً، إذ يقول الله لأ: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا**﴾ [الحشر: ٧]، والأمر بأخذ ما

جاء به الرسول ﷺ يشمل كل ما صحت به السنة المطهرة من الأحكام وإثبات صفات الله وإثبات المعاد وغير ذلك، ورد في القرآن أو لم يرد لأن ذلك من مقتضى الإيمان بالرسول ﷺ ورسالته، ومما لا شك فيه أنه لا يتم الإيمان بالقرآن إلا بالإيمان الصادق بمن أنزل عليه القرآن، والإيمان به ﷺ إنما يعني تصديقه في أخباره واتباع أوامره ونواهيه، وقد أوجب الله طاعته على وجه الاستقلال في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] وهو أمرٌ لا يختلف فيه اثنان مسلمان". اهـ

(**قلت**) إذن، قولهم هذا يستلزم أيضا...

♦ **مخالفة لإجماع المسلمين.**

قال الشيخ محمد أمان الجامي رحمه الله فيما سبق: "وقد أوجب الله طاعته على وجه الاستقلال في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ وهو أمرٌ لا يختلف فيه اثنان مسلمان". اهـ

وقد قال الله تعالى متوعدا لمن خالف ما اجتمع عليه أمر المسلمين: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – كما في "المجموع" بعدما ذكر هذه الآية (٧/ ٣٨ – ٣٩): "فَكُلُّ مَنْ شَاقَّ الرَّسُولَ ﷺ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ شَاقَّ الرَّسُولَ ﷺ مِنْ

بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى، وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِجْمَاعَ الْمُؤْمِنِينَ حُجَّةٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّ مُخَالَفَتَهُمْ مُسْتَلْزِمَةٌ لِمُخَالَفَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَأَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ نَصٌّ عَنْ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ يُقْطَعُ فِيهَا بِالْإِجْمَاعِ وَبِانْتِفَاءِ الْمُنَازِعِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّهَا مِمَّا بَيَّنَ اللَّهُ فِيهِ الْهُدَى، **وَمُخَالِفُ مِثْلِ هَذَا الْإِجْمَاعِ يَكْفُرُ كَمَا يَكْفُرُ مُخَالِفُ النَّصِّ الْبَيِّنِ**". انتهى مع تصرف.

وكذلك في الحديث عند "صحيح مسلم" (١٨٥٢) عن عرفجة ﷺ مرفوعا بلفظ: «**إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ**». قال الإمام النووي: "بَابُ حُكْمِ مَنْ فَرَّقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ مُجْتَمِعٌ".

فمخالفة هذا الإجماع في مثل هذه الأصول أمر خطير جدا مما قد يأدي إلى الكفر، وكذلك...

♦ التشبه بأهل الكتاب في الجهل بالدين والتناقض.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "المجموع" (٢/ ١٦٦):

"لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِمُ الْجَهْلُ بِالدِّينِ وَأَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ بِكَلَامٍ لَا يَعْقِلُونَ مَعْنَاهُ لَيْسَ مَنْقُولًا عَنِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى يُسَلَّمَ لِقَائِلِهِ بَلْ هُمُ ابْتَدَعُوهُ وَإِذَا سَأَلْتَهُمْ عَنْ مَعْنَاهُ قَالُوا: هَذَا لَا يُعْرَفُ بِالْعُقُولِ فَيَبْتَدِعُونَ كَلَامًا يَعْرِفُونَ بِأَنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَهُ وَهُوَ كَلَامٌ مُتَنَاقِضٌ يَنْقُضُ أَوَّلُهُ آخِرَهُ". اهـ

فالقول في الدين بلا علم من التشبه بهؤلاء فقد قال الله تعالى: ﴿**إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى**﴾ [النجم: ٢٣] قال الطبري (٢٢/ ٥٢٨): "يقول: لقد جاءهم من ربهم الهدى في ذلك، والبيان بالوحي الذي أوحيناه إلى محمد ﷺ". اهـ

وقال البغوي – رحمه الله تعالى – (٧/ ٤٠٩): "﴿**وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى**﴾ الْبَيَانُ بِالْكِتَابِ وَالرَّسُولِ (ﷺ)". انتهى

وقد نهانا أن نكون كالمشركين في عدة مواضع من كتابه الكريم فقال: ﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ [الحشر: ١٩]، وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا**﴾ [آل عمران: ١٥٦].

ويعتبر أيضا...

- **اتباع أهل النفاق والزندقة والتشبه بهم.**

كما بينه العلامة محمد أمان الجامي – رحمه الله – في المصر السابق لما قال:

"وأما هؤلاء "القرآنيون" الجدد **فليس لهم سلف فيما ذهبوا إليه إلا غلاة الرافضة والزنادقة** الذين في قلوبهم مرض كراهة أصحاب رسول الله ﷺ، ورضي الله عنهم عن أصحاب رسوله ﷺ.

وهؤلاء الروافض مرضى القلوب زعموا – وبئس ما زعموا – وجوب الاكتفاء بالقرآن والاستغناء عن السنة مطلقاً في أصول الدين وفروعه، لأن الأحاديث في زعمهم رواية قوم كفار حيث كانوا يعتقدون أن النبوة إنما كانت لعلي بن أبي

طالب ﷺ وأن جبريل أخطأ فنزل بها إلى محمد ﷺ بدل أن ينزل بها إلى علي ﷺ، وهذا الزعم الفاسد والقولة الجريئة هي أساس شبهة الروافض في رد الأحاديث النبوية، وهي شبهة مختلقة كما ترى". إلخ كلامه.

(**قلت**) فلا يستغرب بعد ذلك بأنه قد ثبت عن بعض "القرآنيين" الطعن في بعض الصحابة الكرام ﷺ كمعاوية وغيره!

وقد قال الله تعالى: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾ [التوبة: ١٠٠].

ويقول الله تبارك وتعالى: ﴿**قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ * هَا أَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ**﴾ [آل عمران: ١١٨-١١٩].

ومن ذلكم...

- **الشك في كمال الوحي الإلهي المعصوم عن الخطأ.**

وذلك لأن هؤلاء "القرآنيين" يصرحون بالقول: "إن السنة لا تفيد اليقين إذ يوجد فيها الحديث الضعيف والحسن لغيره وو... خلاف القرآن"، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم: ٣-٤].

وقال سبحانه: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقد جاء عند الإمام أبو داود – رحمه الله – في "السنن" (٣٦٤٦) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: "أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ الله ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ، وَالرِّضَا؟!"، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «**اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**». [١]

وكذا عند الإمام ابن ماجه – رحمه الله تعالى – في "السنن" (٢٠) عنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثًا، فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْنَاهُ، وَأَهْدَاهُ، وَأَتْقَاهُ». وقد صححه العلامة الألباني – رحمه الله –.

قال العلامة محمد أمان الجامي في المصدر السابق – رحمة الله عليه –:

"**ومن لوازم رأيهم الفاسد هذا أن أمر الوحي مضطرب**، فلا يصدر من لدن عليم حكيم الذي يدبر الأمر من السماء إلى الأرض، بل يتصرف فيه ملك الوحي كما يشاء ويختار، ينزل بالوحي على من يشاء ويعدل عمن يشاء بالوحي، **كما يفهم من قول هؤلاء الروافض أن ملك الوحي نفسه غير معصوم** أو غير أمين على الوحي

[١] وقد صححه الشيخان الألباني ومقبل بن هادي – رحمة الله عليهما –.

وعلى أداء أمانة الرسالة، إذاً فما مدى إيمان الروافض بالله أولاً، ثم بالملائكة والنبيين عامة، وبخاتم النبيين خاصة، وبالكتاب الذي نزل عليه؟!" إلخ كلامه.

والكل مخالف لإجماع المسلمين، قال الإمام الذهبي رحمه الله في "المنتقى" (ص٨٤): "إتفق المُسلمُونَ على أَنهم معصومون فِيمَا يبغلونه". اهـ

وهو شأن عامة أهل الكفر والنفاق كما أخبرنا الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم فقال: ﴿قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [هود: ٦٢].

وقال عز وجل: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا الله جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩]، والله المستعان.

ومن ذلكم أيضا...

- **الطعن في جبريل عليه السلام وأمانته.**

قال الله تعالى في شأن اليهود وكل من تشابه بهؤلاء الملعونين:

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ الله مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ * مَنْ كَانَ عَدُوًّا لله وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ الله عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ * وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ [البقرة: ٩٨-١٠٠].

وقد تقدم آنفا قول الشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ: **"كما يفهم من قول هؤلاء الروافض أن ملك الوحي نفسه غير معصوم** أو غير أمين على الوحي وعلى أداء أمانة الرسالة، إذاً فما مدى إيمان الروافض بالله أولاً، ثم بالملائكة والنبيين عامة". انتهى كلامه.

ومع ذلك، يتنبه أن طعنهم في جبيريل عَلَيْهِ السَّلَامُ يعتبر – أيضا – تكذيبا للقرآن لقول الله تعالى: ﴿**إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ**﴾ [التكوين: ١٩-٢١].

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في "تفسيره" (٢٤/ ٢٥٨): "﴿**مُطَاعٍ ثَمَّ**﴾ يعني جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ مطاع في السماء تطيعه الملائكة ﴿**أَمِينٍ**﴾ يقول: أمين عند الله على وحيه ورسالته وغير ذلك مما ائتمنه عليه". اهـ

(**قلت**) ففي ذلك موافقة القرآنيين – موافقة جلية – للروافض (!) بل، ولليهود كذلك (!!) مما لا يخفى على من رزق أدنى شيء من الفهم!

[تنبيه]

ومن شبهتهم الخطيرة: الاعتماد على الأحاديث المكذوبة الباطلة التي أنكرها أهل العلم والبصيرة سندًا ومتنا ومنها حديث: «**مَا جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوه عَلى الكِتَاب، فَمَا وَافَقَه فَأَنَا قُلْتُه، ومَا خَالَفَه فَأَنا لَمْ أَقُلْه**». وقد بين أئمة الشأن تضعيف هذه الرواية كالعلامة محمد أمان الجامي – رحمه الله تعالى – في المصدر السابق قال: "يقول السيوطي في رسالته الطليقة "مفتاح الجنة": "قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: [باب

بطلان ما يحتج به بعض من رد السنة من الأخبار التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن]، قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: "احتج عليّ بعض من رد الأخبار بما روى أنّ النبي ﷺ قال: «**ما جاءكم عني فاعرضوه على الكتاب، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فأنا لم أقله**»، فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير أو كبير، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية". اهـ كلام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال البيهقي: أشار الإمام الشافعي إلى ما رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن النبي ﷺ أنه دعا اليهود، فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فصعد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال: «**بأن الحديث سيفشو عني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم يخالف القرآن فليس عني**».

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: "خالد مجهول، وأبو جعفر ليس صحابياً، فالحديث منقطع".اهـ

(**قلت**) ومع هذا، بيّن أيضا رَحِمَهُ اللَّهُ بطلان معناه فقال: "وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس يخالف الحديث القرآن، **ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصاً أو عاماً، وناسخاً ومنسوخاً**. ثم التزم الناس ما سن بفرض الله، فمن قبل عن رسول الله ﷺ فمن الله قبل". اهـ

وهذا يؤيده ما تقدم من حديث النبي ﷺ لما قال: «**ألا وإن ما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرّم الله**». وكذلك قول الله تعالى: ﴿**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**﴾ [النساء: ٨٠] وغير ذلك مما يطول ذكره هاهنا. وأما قول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ (ليس

يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصاً أو عاماً، وناسخاً ومنسوخاً) فقد جاء مثله عن غيره من أئمة السلف كالإمام أحمد لما قال رَحِمَهُ اللَّهُ: "إن السنة تفسّر الكتاب وتبيّنه" [١].

[فائدة]

ثم نقل الشيخ محمد أمان الجامي بقية كلام السيوطي – رحمهما الله – في بيان تفاصيل السنة النبوية عند فقهاء الملة فقال: "ثم ذكر السيوطي بقية كلام البيهقي حول الحديث، وقد نقل البيهقي عن الإمام الشافعي نقولاً كثيرة في هذا الصدد نختار منها الآتي: قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: "سنة رسول الله ﷺ على ثلاثة أوجه: **(أحدها)**: ما أنزل الله فيه نص كتاب، فسن رسول الله ﷺ بمثل نص الكتاب.

(ثانيها): ما أنزل فيه جملة كتاب، فبين رسول الله ﷺ عن الله معنى ما أراد بالجملة وأوضح كيف فرضها عاماً أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد.

(ثالثها): ما سن رسول الله ﷺ مما ليس فيه نص كتاب، فمنهم من قال: جعله الله له بما افترض من طاعته، وسبق في علمه من توفيقه له ورضاه أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب، ومنهم من قال: لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب، كتبيين عدد الصلاة وعملها على أصل جملة فرض الصلاة، وكذلك ما سن من البيوع وغيرها من التشريع، لأن الله تعالى ذكره قال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا**

[١] انظر في "طبقات الحنابلة" (١/ ٢٥٢).

﴿أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وقال: ﴿وَأَحَلَّ اللهُ البَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فما أحل وحرم مما بين فيه عن الله كما بين في الصلاة، ومنهم من قال: بل جاءته به رسالة الله فثبتت سنته بفرض الله تعالى. ومنهم من قال: كل ما سن، وسنته هي الحكمة التي ألقيت في روعه من الله تعالى" انتهى كلام الشافعي". انتهى المراد.

(**قلت**) والتحقيق في ذاك هو القول الأول بلا شك، وذلك لأنه قد ثبت في السنة الصحيحة أن النبي ﷺ قد اجتهد في بعض الأمور فإما وافقه الله على ذلك وأقرّ به، وإما أنكره عليه وأمره بالكف عنه، كما هو مبيّن في قول الله تعالى: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى * أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى * أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى * فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى * وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى * وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى * وَهُوَ يَخْشَى * فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى * كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ * فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ**﴾ [عبس: ١-١٢].

وقد ذكر ابن جرير – رحمه الله تعالى – في "تفسيره" (٢٤/ ٢١٧) عن عائشة قالت: «أنزلت ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى**﴾ في ابن أمّ مكتوم، أتى إلى رسول الله ﷺ فجعل يقول: «أرشدني»، وعند رسول الله ﷺ من عظماء المشركين، فجعل النبيّ ﷺ يُعْرِض عنه، ويُقْبِل على الآخر ويقول: «**أترى بِما أقُولُهُ بأسًا؟**» فيقول: "لا" ففي هذا أُنزلت: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى**﴾». [١]

[١] وسنده حسن لأجل يحيى بن سعيد بن أبان القرشي الأموي كان صدوقا.

قال الإمام السمعاني – رحمه الله – في "تفسيره" (٦/ ١٥٦): "فَأَنْزل الله تَعَالَى هَذِه الْآيَة معاتبا لَهُ فِيمَا فعله". انتهى

وقال الإمام البغوي رَحِمَهُ اللهُ في هذه الآية (٨/ ٣٣٦): "﴿كَلَّا﴾ زَجْرٌ، أَيْ: لَا تَفْعَلْ بَعْدَهَا مِثْلَهَا". انتهى

فالحاصل أن هذا كله يدل على أن النبي ﷺ اجتهد في هذا الفعل فلم يوافق الوحي الإلهي في ذلك...

ومن هذا الباب: الحديث المتفق على صحته وهو عند الإمام البخاري –رحمه الله تعالى– (١٣٦٠) عن أبي سعيد المسيب بن حزن س بلفظ «أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ الله ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ الله بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: «**يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا الله، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله**» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ الله بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: "يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟" فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ الله ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: "هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ"، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا الله، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَمَا وَالله لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**» فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى فِيهِ: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ**﴾ [التوبة: ١١٣] الآيَةَ.

وكذلك، ما جاء عند البخاري أيضا (٤٠٦٩) عن ابن عمر أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَنًا**

وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ **«سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ»** فَأَنْزَلَ اللهُ: **﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾** [آل عمران: ١٢٨] الآية.

(قلت) فترى أنه ﷺ، مع وجوب الإيمان بأنه أفضل البشر، وأفضل الأنبياء والمرسلين، لا بد من اعتراف بأنه لم يوافق الوحي في بعض أفعاله كهذه مما دل على عدم عصمته فيما اجتهد فيه...

قال الإمام النووي – رحمه الله – في تبويبه على "صحيح مسلم":

(٣٨ - بَابُ وُجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعًا، دُونَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا، عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ).

ثم ساق الإمام مسلم – رحمه الله – حديثا عظيما في هذا الباب (٢٣٦١) عَنْ طلحة قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: **«مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟»** فَقَالُوا: **"يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ"**، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا»** قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: **«إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ»** الحديث.

وفي رواية (٢٣٦٢) قال ﷺ: **«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»**.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك (١٥/ ١١٦): "قَالَ الْعُلَمَاءُ قَوْلُهُ ﷺ **(مِنْ رَأْيِي)** أَيْ: فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَمَعَايِشِهَا لَا عَلَى التَّشْرِيعِ فَأَمَّا مَا قَالَهُ بِاجْتِهَادِهِ ﷺ وَرَآهُ شَرْعًا يَجِبُ

الْعَمَلُ بِهِ وَلَيْسَ إِبَارُ النَّخْلِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ بَلْ مِنَ النَّوْعِ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْقَوْلُ خَبَرًا وَإِنَّمَا كَانَ ظَنًّا كَمَا بَيَّنَهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، قَالُوا: وَرَأْيُهُ ﷺ فِي أُمُورِ الْمَعَايِشِ وَظَنُّهُ كَغَيْرِهِ فَلَا يُمْتَنَعُ وُقُوعُ مِثْلِ هَذَا وَلَا نَقْصَ فِي ذَلِكَ وَسَبَبُهُ تَعَلُّقُ هِمَمِهِمْ بِالْآخِرَةِ وَمَعَارِفِهَا وَالله أَعْلَمُ". انتهى مع تصرف.

والتحقيق هو كما تقدم أنه ﷺ إنما إجتهد في بعض الأمور – ولو في بعض العبودية – كالدعاء والقنوت في الصلاة كما يدل عليه قوله ﷺ في الحديث السابق (**أَمَا وَالله لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**) وقوله الآخر (**اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا**)، فكان الوحي ينزل عليه أحيانا موافقا لفعله ومقرًّا له، وأحيانا كان ينزل منكرًا عليه والله تعالى أعلم.

ويؤيده ما جاء عند مسلم (٢٧٦٩) في قصة توبة كعب بن مالك ﷺ وفيه قوله ﷺ لكعب: «**أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ**» قَالَ: "أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ الله أَمْ مِنْ عِنْدِ الله؟" فَقَالَ: «**لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ الله**» الحديث.

فكما ترى – وفقك الله – أن الصحابة الكرام ﷺ كانوا يفرقون بين ما يأتي إلى النبي ﷺ من الوحي، وما يكون من إجتهاده ﷺ والحمد لله.

[تنبيه]

وهو أن عدم عصمة النبي ﷺ إنما كان مخصصا بما يكون دون الوحي الإلهي، فما كان موافقا له أو موقوفا على إنزاله، كانت العصمة ثابتة فيه إذ كان من عند الله باتفاق المسلمين كما دل على ذلك قول الله تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى**

إِلَيَّ﴾ الآية [الكهف: ١١٠]، وقوله: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ﴾ الآية [إبراهيم: ١١].

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]، وقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤].

فمن طعن في كمال الشريعة كفر كفرًا أكبر مخرج عن الملة إجماعا، وأما من أثبت أنه ليس للأنبياء العصمة المطلقة فيما كان خارجا عن الوحي والتشريع، فلم يكن كافرًا بالإجماع أيضا كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – كما في "المجموع" (٤/ ٣١٩ – ٣٢١) لما سئل عَنْ رَجُلٍ قَالَ: إنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعْصُومُونَ مِنْ الْكَبَائِرِ دُونَ الصَّغَائِرِ فَكَفَّرَهُ رَجُلٌ بِهَذِهِ فَهَلْ قَائِلُ ذَلِكَ مُخْطِئٌ أَوْ مُصِيبٌ؟ وَهَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مُطْلَقًا؟ وَمَا الصَّوَابُ فِي ذَلِكَ؟ **فَأَجَابَ:**

"الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَيْسَ هُوَ كَافِرًا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الدِّينِ وَلَا هَذَا مِنْ مَسَائِلِ السَّبِّ الْمُتَنَازَعِ فِي اسْتِتَابَةِ قَائِلِهِ بِلَا نِزَاعٍ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَأَمْثَالُهُ مَعَ مُبَالَغَتِهِمْ فِي الْقَوْلِ بِالْعِصْمَةِ وَفِي عُقُوبَةِ السَّابِّ؛ وَمَعَ هَذَا فَهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ بِمِثْلِ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ مِنْ مَسَائِلِ السَّبِّ وَالْعُقُوبَةِ فَضْلًا أَنْ يَكُونَ قَائِلُ ذَلِكَ كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا؛ فَإِنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ عَنْ الْكَبَائِرِ دُونَ الصَّغَائِرِ هُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ وَجَمِيعِ الطَّوَائِفِ وَهُوَ أَيْضًا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ التَّفْسِيرِ

وَالْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ بَلْ هُوَ لَمْ يَنْقُلْ عَنْ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ إلَّا مَا يُوَافِقُ هَذَا الْقَوْلَ وَلَمْ يَنْقُلْ عَنْهُمْ مَا يُوَافِقُ الْقَوْلَ [بالعصمة] وَإِنَّمَا نُقِلَ ذَلِكَ الْقَوْلَ فِي الْعَصْرِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ "الرَّافِضَةِ" ثُمَّ عَنْ بَعْضِ "الْمُعْتَزِلَةِ" ثُمَّ وَافَقَهُمْ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَعَامَّةُ مَا يُنْقَلُ عَنْ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْصُومِينَ عَنْ الْإِقْرَارِ عَلَى الصَّغَائِرِ وَلَا يُقَرُّونَ عَلَيْهَا وَلَا يَقُولُونَ إنَّهَا لَا تَقَعُ بِحَالِ وَأَوَّلُ مَنْ نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ طَوَائِفِ الْأُمَّةِ الْقَوْلُ بِالْعِصْمَةِ مُطْلَقًا وَأَعْظَمُهُمْ قَوْلًا لِذَلِكَ: "الرَّافِضَةُ" فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالْعِصْمَةِ حَتَّى مَا يَقَعُ عَلَى سَبِيلِ النِّسْيَانِ وَالسَّهْوِ وَالتَّأْوِيلِ. وَيَنْقُلُونَ ذَلِكَ إلَى مَنْ يَعْتَقِدُونَ إمَامَتَهُ وَقَالُوا بِعِصْمَةِ عَلِيٍّ وَالِاثْنَيْ عَشَرَ ثُمَّ "الْإِسْمَاعِيلِيَّة" الَّذِينَ كَانُوا مُلُوكَ الْقَاهِرَةِ وَكَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ خُلَفَاءُ عَلَوِيُّونَ فَاطِمِيُّونَ وَهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ ذُرِّيَّةِ عُبَيْدِ الله الْقَدَّاحِ كَانُوا هُمْ وَأَتْبَاعُهُمْ يَقُولُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْعِصْمَةِ لِأَئِمَّتِهِمْ وَنَحْوِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ كَمَا قَالَ فِيهِمْ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ – فِي كِتَابِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ – قَالَ: "ظَاهِرُ مَذْهَبِهِمْ الرَّفْضُ وَبَاطِنُهُ الْكُفْرُ الْمَحْضُ". فَهَؤُلَاءِ وَأَمْثَالُهُمْ مِنْ الْغُلَاةِ الْقَائِلِينَ بِالْعِصْمَةِ وَقَدْ يُكَفِّرُونَ مَنْ يُنْكِرُ الْقَوْلَ بِهَا وَهَؤُلَاءِ الْغَالِيَةُ هُمْ كُفَّارٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ **فَمَنْ كَفَّرَ الْقَائِلِينَ بِتَجْوِيزِ الصَّغَائِرِ عَلَيْهِمْ كَانَ مُضَاهِيًا لِهَؤُلَاءِ الْإِسْمَاعِيلِيَّة وَالنُّصَيْرِيَّة وَالرَّافِضَةِ وَالِاثْنَيْ عَشَرِيَّةَ**. لَيْسَ هُوَ قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَلَا مَالِكٍ وَلَا الشَّافِعِيِّ وَلَا الْمُتَكَلِّمِينَ – الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ الْمَشْهُورِينَ –. لَيْسَ التَّكْفِيرُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَ هَؤُلَاءِ فَالْمُكَفَّرُ بِمِثْلِ ذَلِكَ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا عُوقِبَ عَلَى ذَلِكَ عُقُوبَةً تَرْدَعُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ مِثْلِ هَذَا إلَّا أَنْ يَظْهَرَ مِنْهُ مَا يَقْتَضِي كُفْرَهُ وَزَنْدَقَتَهُ فَيَكُونُ

حُكْمُهُ حُكْمَ أَمْثَالِهِ. وَكَذَلِكَ الْمُفَسَّقُ بِمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ يَجِبُ أَنْ يُعَزَّرَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ هَذَا تَفْسِيقٌ لِجُمْهُورِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ". انتهى مع تصرف [١]

وقد قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في "الفتح" (٨/ ٦٩): (الْأَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكَبَائِرِ بِالْإِجْمَاعِ وَاخْتُلِفَ فِي جَوَازِ وُقُوعِ الصَّغَائِرِ). اهـ

[تنبيه]

وهو أن هذا الإجتهاد النبوي إنما كان محققا في الأفعال والتشريع لا في الأخبار عن الغيبيات، إذ لا محل للإجتهاد فيها باتفاق العلماء والعقلاء، قال الله تعالى: ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿**ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ**﴾ [آل عمران: ٤٤]، وقال: ﴿**تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ**﴾ الآية [هود: ٤٩]، فعلق جَلَّ جَلَالُهُ أخبار الغيب بالوحي مما دل على أنها ليست محل للإجتهاد قطعا.

---

[١] (**قلت**) فما بالك بمن أثبت له ﷺ جواز الزلة في موضع الاجتهاد؟! فما لهؤلاء القوم إذا سمعوا قول أحد العلماء المجتهدين – كشيخنا يحيى الحجوري مثلا – يقول: "أخطأ النبي ﷺ في كذا وكذا" صاحوا وثاروا في وجهه، فكفروه قائلين بأنه طعن في كمال النبوة ويرمونه بالزندقة؟! وإليك قول شيخ الإسلام السابق آنفا ((فَالْمُكَفَّرُ بِمِثْلِ ذَلِكَ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا عُوقِبَ عَلَى ذَلِكَ عُقُوبَةً تَرْدَعُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ مِثْلِ هَذَا إِلَّا أَنْ يَظْهَرَ مِنْهُ مَا يَقْتَضِي كُفْرَهُ وَزَنْدَقَتَهُ فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ أَمْثَالِهِ. وَكَذَلِكَ الْمُفَسَّقُ بِمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ يَجِبُ أَنْ يُعَزَّرَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ هَذَا تَفْسِيقٌ لِجُمْهُورِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ))، فقد قال الله تعالى: ﴿**فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**﴾ [النساء: ٧٨].

[تنبيه آخر]

ومع ذلك، ينبغي لمن تكلم في مثل هذه المسألة العظيمة أن يتأدب في الألفاظ مع النبي ﷺ فليجتنب القول: "أخطأ النبي ﷺ" أو "زلت قدمي النبي ﷺ"... وإنما ينبغي له أن يقول: "اجتهد ﷺ ولم يوافق الوحي" أو "اجتهد ﷺ وكان الحق في غيره" أو كما هو المقرر عند أهل العلم يقول: "عاتبه الله على ذلك" كما تقدم من كلام السمعاني والبغوي والله أعلم.

[تنبيه آخر]

وهو أنه لا ينبغي بعد ذلك إطلاق القول لأحد من الأنبياء عليهم السلام بأنه (المعصوم) وذلك لما يوهم من المعنى الباطل وهو العصمة المطلقة التي إنما هي من خصائص الله وكمال ربوبيته وكمال وحيه وشرعته وهو مما يعتبر أيضا من موافقة قول الروافض كما دل عليه قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وَأَوَّلُ مَنْ نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ طَوَائِفِ الْأُمَّةِ الْقَوْلُ بِالْعِصْمَةِ مُطْلَقًا وَأَعْظَمُهُمْ قَوْلًا لِذَلِكَ: "الرَّافِضَةُ" فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالْعِصْمَةِ) إلخ فلذلك صار لا يجوز إطلاق هذا القول كما ذكره الشيخ دعاس – رحمه الله تعالى – في رسالته المهمة "تنزيه السلفية" (ص٦) فقال: (نقل العلامة البقاعي في "مصرع التصوّف" (ص١٣٨) عن الإمام أبي علي ابن خليل السكوني أنه قال: وكل كلَم وإطلَق يوهم الباطل فهو بِطل بِلإجماع). اهـ

وعلى كل، فالمطلوب منا حتما هو طاعته على كل تقدير كما نبه على ذلك الإمام الشافعي رحمه الله في "الرسالة" لما قال: "كل ما سن فقد ألزمنا الله تعالى اتباعه، وجعل

اتباعه طاعته، والعدول عن اتباعه معصيته، التي لم يعذر بها خلقاً، ولم يجعل له في اتباع سنن نبيه ﷺ مخرجاً". انتهى

[شبهة]

ومن شبهتهم أيضا البعجيبة: القول بأن القرآن منقول عن طريق التواتر وأما السنة – كلها؟! – فلا، فلا تقبل حجة!...

(**فأقول**) وهذا القول في غاية البطلان بل، كذب صريح على السنة النبوية وعلى ما يسمى بـ(مصطلح الحديث) وضلال وذلك لأن:

- (**أولا**): **تقسيم النصوص إلى** (آحاد/ متواتر) **أمر حاصل عند أهل العلم بلا خلاف** كما أثبته الحافظ ابن حجر العسقلاني [١] وكذا العلامة الألباني [٢] – رحمة الله عليهما –، وقد قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْخَبَرُ ضَرْبَانِ مُتَوَاتِرٌ وَآحَادٌ فَالْمُتَوَاتِرُ مَا نَقَلَهُ عَدَدٌ لَا يُمْكِنُ مُوَاطَأَتُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ عَنْ مِثْلِهِمْ، وَأَمَّا خَبَرُ الْوَاحِدِ فَهُوَ مَا لَمْ يُوجَدْ فِيهِ شُرُوطُ الْمُتَوَاتِرِ سَوَاءٌ كَانَ الرَّاوِي لَهُ وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ). اهـ بتصرف. [٣]

---

[١] في "نزهة النظر" (ص ٤١-٥٠).

[٢] في كثير من مؤلفاته كما سيأتي نقل بعضه قريبا.

[٣] من "شرح صحيح مسلم" (١/ ١٣١).

[تنبيه]

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ في "طرح التثريب" (٢/ ٥): (أَطْلَقَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْحَدِيثِ اسْمَ «التَّوَاتُرِ» وَبَعْضُهُمْ اسْمَ الشُّهْرَةِ وَمَنْ أَطْلَقَ ذَلِكَ فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الِاشْتِهَارَ أَوْ التَّوَاتُرَ فِي آخِرِ السَّنَدِ). اهـ بتصرف.

(**قلت**) ومن هنا قسم أهل الحديث الحديث المتواتر على قسمين:

- **حكمي**.
- **معنوي**.

كما ذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في "الفتح" (١/ ١١) وابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في "الحموية الكبرى" (ص٢١٨).

❁ (**ثانيا**): **جعل هذا التقسيم شرط لقبول الخبر النبوي بدعة** وضلال باتفاق أهل الحديث وأئمة الهدى كما نص على ذلك الإمام مقبل بن هادي والعلامة محمد أمان الجامي وغيرهما وسيأتي نص فتواهما قريبا.

❁ (**ثالثا**): **ثم والقول بأنه لا يوجد خبر متواتر في السنة** – البتة؟! – **كذب صريح على الحديث النبوي وعلومه**، إذ قد أثبت أهل الحديث بأن هناك يوجد أحاديث متواترة ومنها:

✧ (١) **حديث** أبي هريرة وأنس والمغيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قال: قال رسول الله ﷺ:

«**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». [١]

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: (صحيح متواتر). اهـ [١]

---

[١] متفق عليه (خ/ ١٠٨) و(م/ ٢).

✧ (٢) **وحديث** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**يَنزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخَرُ، فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يستغفرني فأغفر له؟**» [٢]

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: (هذا الحديث بهذا اللفظ صحيح متواتر، كما شهد بذلك حفاظ الحديث، منهم ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ في "التمهيد" (٧/ ١٢٨)). اهـ [٣]

✧ (٣) **وحديث** عَبْدِ الله بن مسعود قال: «انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِقَّتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اشْهَدُوا**». [٤]

(**قلت**) وهذا الحديث العظيم الثابت إن لم يكن عن طريق التواتر فهو يلحق به لما شهد له في القرآن – وهو ثابت بالتواتر والإجماع – وذلك عند قول الله تعالى: ﴿**اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ**﴾ [القمر: ١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن ذكر هذا الحديث: (وَذَاكَ مَرَّتَيْنِ بِالْإِجْمَاعِ وَالنَّصِّ وَالتَّوَاتُرِ، وَقَالَ بن عَبْدِ الْبَرِّ: قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ

---

[١] من "التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان" (٣١)، وقد قال به غيره من أئمة الشأن كالحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في "اختصلر علوم الحديث" (ص١٦٤) والإمام النووي في "شرح صحيح مسلم" (١/ ٦٧).

[٢] **متفق عليه** (خ/ ١١٤٥) و(م/ ٧٥٨).

[٣] من "صحيح الأدب المفرد" (٧٥٣).

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٣٦٣٦) و(م/ ٢٨٠٠).

كَثِيرَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَرَوَى ذَلِكَ عَنْهُمْ أَمْثَالُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ثُمَّ نَقَلَهُ عَنْهُمُ الْجَمُّ الْغَفِيرُ إِلَى أَنِ انْتَهَى إِلَيْنَا وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ بِالْآيَةِ الْكَرِيمَةِ). اهـ[١]

✧ (٤) **وحديث** عَبْدِ الله بن مسعود ﷺ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسَتْكُمْ فِتْنَةٌ يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، يَجْرِي عَلَيْهَا النَّاسُ يَتَّخِذُونَهَا سُنَّةً، إِذَا غُيِّرَ مِنْهَا شَيْءٌ قِيلَ غُيِّرَتِ السُّنَّةُ؟!»، قِيلَ: مَتَى ذَاكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: «إِذَا كَثُرَتْ قُرَّاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أَمْوَالُكُمْ، وَقَلَّتْ أُمَنَاؤُكُمْ، وَالْتُمِسَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ». [٢]

قال ابن عبد البر رحمه الله: (هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ رُوِيَ عن ابن مَسْعُودٍ مِنْ وُجُوهٍ مُتَّصِلَةٍ حِسَانٍ مُتَوَاتِرَةٍ). اهـ[٣]

✧ (٥) **وحديث** أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَلِلْآخَرِ: النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ** ﷺ» الحديث. [٤]

---

[١] من "فتح الباري" (٧/ ١٨٣).

[٢] **حسن**. رواه الشاشي في "مسنده" (٦١٣) بسند حسن لأجل الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ فإنه صدوق.

[٣] من "الاستذكار" (٢/ ٣٦٣).

[٤] أخرجه الترمذي (١٠٧١) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله.

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَالْآثَارُ بِذَلِكَ مُتَوَاتِرَةٌ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالرَّأْيِ فِي أَحْكَامِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ كُلُّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى الْإِيمَانِ وَالتَّصْدِيقِ بِذَلِكَ وَلَا يُنْكِرُهُ إِلَّا أَهْلُ الْبِدَعِ). اهـ[١]

✧ (٦) **وحديث** جَابِر بْن عَبْدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنَ أُمَّتِي**». [٢]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ[٣]

✧ (٧) **وحديث** ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنِّي رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**». [٤]

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: "صحيح متواتر". اهـ[٥]

✧ (٨) **وحديث** أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ: «**سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**»، يَدْعُو لِرِجَالٍ فَيُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ**». [٦]

---

[١] من "الاستذكار" (٢/ ٤٢٣).

[٢] **صحيح**. رواه الترمذي (٢٤٣٦) وغيره وصححه الشيخان.

[٣] من "الاستذكار" (٢/ ٥٢٠) ونقله ابن حجر في "الفتح" (١١/ ٤٢٦).

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٢٥-) و(م/ ٢٢).

[٥] عند تعليقاته على "سنن ابن ماجه" (٧١).

[٦] **متفق عليه** (خ/ ٨٠٤) و(م/ ٦٧٥).

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: (من الآثار المتواترة). اهـ[١]

✧ (٩) **وحديث** جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ**». [٢]

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (مُتَوَاتِرٌ). اهـ[٣]

✧ (١٠) **وحديث** أَبِي سَعِيدٍ وغيره أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**». [٤]

قال الإمام الذهبي: (فهذا متواتر أشهد بأن رسول الله ﷺ قاله). اهـ[٥]

✧ (١١) **وحديث** أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا الله وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الحَوْضِ**». [٦]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْآثَارَ مُتَوَاتِرَة فِي الْحَوْضِ). اهـ[٧]

✧ (١٢) **وحديث** أنس أن النبي ﷺ قال: «**الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**». [٨]

---

[١] من "شرح صحيح مسلم" (١٠/ ١٢٧).

[٢] **متفق عليه** (خ/ ٥٥٤) و(م/ ٦٣٣).

[٣] من "الفتح" (١/ ٢٠٣).

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٣٨٠٣) و(م/ ٢٤٦٦).

[٥] من كتابه "مختصر العلو للعلي العظيم" (ص١٠٩).

[٦] **متفق عليه** (خ/ ٣١٦٣) و(م/ ١٨٤٥).

[٧] من "الاستذكار" (٢/ ٤٦٥) و(٥/ ١١٢) وقد نقله النووي عن القاضي عياض في "شرح صحيح مسلم" (١٥/ ٥٣).

[٨] **صحيح**. أخرجه النسائي في "الكبرى" (٥٩٠٩) وصححه الشيخان.

وقد ذكره ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ من الأحاديث المتواترة. [١]

✧ (١٣) **وحديث** عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**». [٢]

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: "فقد نص أمير المؤمنين في الحديث - وهو الإمام البخاري - على أن هذا الحديث متواتر". اهـ[٣]

✧ (١٤) **وحديث** زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**نَضَّرَ الله امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**». [٤]

قال شيخنا المحدث أبو عمرو الحجوري - حفظه الله تعالى -: "هو حديث متواتر". اهـ[٥]

✧ (١٤) **وحديث** بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا**». [٦]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْآثَارَ بِالنَّسْخِ مِنْ طُرُقٍ مُتَوَاتِرَةٍ). اهـ[٧]

---

[١] من "فتح الباري" (١/ ٢٠٣).

[٢] **متفق عليه** (خ/ ٧٥٦) و(م/ ٣٩٤).

[٣] من كتابه "أصل صفة صلاة النبي ﷺ" (١/ ٣٠٧).

[٤] **صحيح**. أخرجه ابن ماجه (٢٣٠) وصححه الشيخان.

[٥] في تعليقه على كتاب "ضوابط الجرح والتعديل" عند الدرس الثالث.

[٦] رواه مسلم (٩٧٧).

[٧] من "الاستذكار" (٥/ ٢٣٥).

✧ (١٥) **وحديث** أبي موسى الأشعري ﷺ: «**أُحِلَّ لُبْسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا**». [١]

قال الإمام الطحاوي رحمه الله: "فَكَانَ مَا رُوِّينَا تَوَاتُرَ الْآثَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِإِبَاحَةِ النِّسَاءِ لُبْسَ الْحَرِيرِ". انتهى من "مشكل الآثار" (٤٨٢٩).

✧ (١٦) **وحديث** عثمان بن عفان رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ**». [٢]

قد جعله ابن حجر رحمه الله من الأحاديث المتواترة. [٣]

✧ (١٧) **وحديث** عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه فِي قِصَّةِ وَرُؤْيَاهُ فِي بَدْءِ الْأَذَانِ. [٤] قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَهِيَ مُتَوَاتِرَةُ الطُّرُقِ). اهـ [٥]

✧ (١٨) **وحديث** أَبِي مَحْذُورَةَ رضي الله عنه فِي الآذان وَكَانَ يَقُولُ فِي الْفَجْرِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ». [٦]

وقال المغلطائي رحمه الله: (قال أبو الخطاب: هو خبر متواتر الطرق). اهـ [٧]

✧ (١٩) **وحديث** عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ». [١]

---

[١] أخرجه الترمذي (١٧٢٠) وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

[٢] **متفق عليه** (خ/ ٤٥٠) و(م/ ٥٣٣).

[٣] من "فتح الباري" (١/ ٢٠٣).

[٤] **صحيح**. "سنن أبي داود" (٤٩٩) وقد صححه الشيخان وسيأتي بنصه بعد قليل.

[٥] من "الاستذكار" (١/ ٣٦٧) ونقله عنه المغلطائي في "شرح سنن ابن ماجه" (٤/ ٣٠).

[٦] أخرجه أبو داود (٥٠٠) و(٥٠٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

[٧] من "شرح سنن ابن ماجه" (٤/ ٢٩).

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَمْ يُخْتَلَفْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَالْأَسَانِيدُ مُتَوَاتِرَةٌ بِهِ وَهِيَ صِحَاحٌ). اهـ[٢]

✧ (٢٠) **وحديث** مَيْمُونَة بِنْت الْحَارِثِ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ». [٣]

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: (الروايات فى ذلك متواترة). اهـ[٤]

✧ (٢١) **وحديث** حَفْصَة رضي الله عنها: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ، وَالفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ**». [٥]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْآثَارُ بِذَلِكَ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ[٦]

✧ (٢٢) **وحديث** عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «**أَرَدْتِ الحَجَّ؟**» قَالَتْ: وَاللهِ، مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «**حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي اللهُمَّ، مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي**». [٧]

---

[١] رواه مسلم (١١٨٩).

[٢] من "الاستذكار" (٤/ ٢٧) ونقله عنه العراقي في "طرح التثريب" (٥/ ٧٤).

[٣] رواه مسلم (١٤١١).

[٤] من "شرح صحيح البخاري" (٤/ ٥٠٨) ونقله أيضا ابن عبد البر في "الاستذكار" (٤/ ١١٧) قال: (الْآثَارَ بِأَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا مُتَوَاتِرَةً مِنْ طُرُقٍ شَتَّى). اهـ

[٥] **متفق عليه** (خ/ ١٨٢٨) و(م/ ١٢٠٠).

[٦] من "الاستذكار" (٤/ ١٥٦) ونقله عنه العراقي في "طرح التثريب" (٥/ ٧٠).

[٧] رواه مسلم (١٢٠٧).

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَذِهِ آثَارٌ مُتَظَاهِرَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ[١]

✧ (٢٣) **وحديث** أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ، نُؤَذِّنُ بِمِنًى: **«أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»**. [٢]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (هو من المتواتر). اهـ[٣]

✧ (٢٤) **وحديث** جَابِر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «**أَصَلَّيْتَ؟**» قَالَ: لاَ، قَالَ: «**قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**». [٤]

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَذِهِ آثَارٌ مُتَظَاهِرَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ[٥]

✧ (٢٥) **وحديث** أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلاَةِ**». [٦]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَمَّا تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ فَالْآثَارُ فِيهَا متواترة من طرق شتى صحاح كله ثَابِتَةٌ). اهـ[٧]

✧ (٢٦) **وحديث** أَنَسٍ وابن عمر عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وغيرهما: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». [١]

---

[١] من "المحلى" (٥/ ١٠٥) ونقله عنه العراقي في "طرح التثريب" (٥/ ١٦٦).

[٢] **متفق عليه** (خ/ ٣٦٩) و(م/ ١٣٤٧).

[٣] من "الاستقامة" (٢/ ١٧٢). اهـ

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٩٣١) و(م/ ٨٧٥).

[٥] من "المحلى" (٣/ ٢٧٦).

[٦] **متفق عليه** (خ/ ٧٢٣) و(م/ ٤٣٣).

[٧] من "الاستذكار" (٢/ ٢٨٨).

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَذِهِ آثَارٌ مُتَظَاهِرَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ[٢]

✧ (٢٧) **وحديث** كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصلاة على النبي ﷺ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**. [٣]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (رُوِيَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ طُرُقٍ مُتَوَاتِرَةٍ بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ). اهـ[٤]

✧ (٢٨) **وحديث** حُذَيْفَة وابن عباس عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وغيرهما لما وصفا كيفية صلاة النبي ﷺ للخوف: «فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِي خَلْفَهُ رَكْعَةً ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَكَانِ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا». [٥]

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَذِهِ آثَارٌ مُتَظَاهِرَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ[٦]

---

[١] **حسن**. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٤٣٩) بسند حسن إذ فيه محمد بن فضيل الكوفي شيعي صدوق روى له الجماعة وفيه: عاصم بن كليب الكوفي مرجئ صدوق.

* وعن ابن عمر بنحوه متفق عليه (خ/ ٧٣٥-) و(م/ ٣٩٠).

[٢] من "المحلى" (٣/ ٩).

[٣] **متفق عليه** (خ/ ٣٣٧٠) و(م/ ٤٠٦).

[٤] من "الاستذكار" (٢/ ٣٢٣).

[٥] أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٥٢٠) و(١٩٣١) و(١٩٣٤) وهما في "المجتبى" (١٥٣٠) و(١٥٣٣) وقد صححها العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

[٦] من "المحلى" (٣/ ٢٣٥).

✧ (٢٩) **وحديث** ابن عباس وابن عمر عليهم السلام: «**إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللهِ مَعَ الجَمَاعَةِ**». [١]

قد نقل العلامة سليمان بن عبد الله آل الشيخ رحمه الله أنه حديث متواتر في "تيسير العزيز الحميد" (١/ ٦٥٥) ناقلا من كتاب "الحديث المتواتر" للكتاني (ص١٦١).

✧ (٣٠) **وحديث** ابْنِ عَبَّاسٍ وأبي سعيد الخدري وعائشة عليهم السلام «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**». [٢]

قال ابن عبد البر رحمه الله: (من الْآثَارُ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ [٣]

✧ (٣١) **وحديث** الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى». [٤]

وقد ذكره ابن حجر رحمه الله من الأحاديث المتواترة. [٥]

✧ (٣٢) **وحديث** خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه وغيرها قال رسول الله ﷺ عن المسح على الخفين: «**لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ**».

---

[١] **صحيح**. أخرجه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا وصححه العلامة الألباني رحمه الله وصححه العلامة مقبل رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنه.

[٢] أخرجه النسائي في "الكبرى" (٤٩) وهو في "المجتبى" (٣٢٥) و(٣٢٧) وصححه العلامة الألباني.

[٣] من "الاستذكار" (١/ ٢٩٧).

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٣٨٨) و(م/ ٢٧٤).

[٥] من "الفتح" (١/ ٣٠٦).

[١] قال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: (والآثار قد تواترت عن النبي ﷺ بالتوقيت في المسح). اهـ[٢]

✧ (٣٣) **وحديث** أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ». [٣]

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: (وروى عنه من طرق متواترة). اهـ[٤]

✧ (٣٤) **وحديث** ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَّا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟**». [٥]

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: (قد جاء من طرق متواترة). اهـ[٦]

✧ (٣٥) **وحديث** سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ**». [٧]

---

[١] **صحيح**. أخرجه أبو داود في "السنن" (١٥٧) وابن أبي أسامة في "مسند الحارث" (٨٣) بأسانيد ثابتة وقد صححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

[٢] نقله عنه المغلطائي في "شرح سنن ابن ماجه" (٢/ ٢٧٠) عند الحديث (٧٢) وهو في "شرح معاني الآثار" (١/ ٨٣) برقم (٥٢٣).

[٣] رواه البخاري (٥٥٥٣).

[٤] من "شرح صحيح مسلم" (٦/ ١٨).

[٥] رواه مسلم (٣٦٣).

[٦] من "شرح صحيح مسلم" (٥/ ٤٤٢).

[٧] **متفق عليه** (خ/ ١٩٥٧) و(م/ ١٠٩٨).

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْآثَارِ فِي تَعْجِيلِ الْفِطْرِ وَتَأْخِيرِ السَّحُورِ مُتَوَاتِرَةٌ صِحَاحٌ). اهـ[١]

✧ (٣٦) **وحديث** ابن عمر عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا أَوْ يَخْتَارَ ثَلَاثَ مِرَارٍ**». [٢]

قال العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ: (مُتَوَاتِرَةٌ مُتَظَاهِرَةٌ مُنْتَشِرَةٌ تُوجِبُ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ). اهـ كلامه. [٣]

✧ (٣٧) **وحديث** ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا رَمَى امْرَأَتَهُ فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فِي زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ الله ﷺ فَتَلاَعَنَا، كَمَا قَالَ الله، ثُمَّ قَضَى بِالوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلاَعِنَيْنِ». [٤]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَمَنْ رَأَى اللِّعَانَ عَلَى الْحَمْلِ إِذَا نَفَاهُ فَحُجَّتُهُ الآثار المتواترة). اهـ[٥]

✧ (٣٨) **وحديث** فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ:

---

[١] من "الاستذكار" (٣/ ٣٤٥) ونقله عنه ابن حجر في "الفتح" (٤/ ١٩٩).

[٢] **متفق عليه** (خ/ ٢١٠٧-) و(م/ ١٥٣١) بلفظ وأما اللفظ المذكور فعند النسائي (٦٠١٩) و(٦٠٢٩).

[٣] من "طرح التثريب" (٦/ ١٤٨).

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٤٧٤٨) و(م/ ١٤٩٤).

[٥] من "الاستذكار" (٦/ ٩٧).

«وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ»، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ**». [١]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهُوَ حَدِيثٌ مَرْوِيٌّ مِنْ وُجُوهٍ صِحَاحٍ مُتَوَاتِرَةٍ). اهـ كلامه. [٢]

✧ (٣٩) **وحديث** أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ». [٣]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَكُلُّهَا لَهَا طُرُقٌ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ [٤]

✧ (٤٠) **وحديث** جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ وَلَمْ يُغَسَّلُوا». [٥]

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (متواتر). اهـ [٦]

✧ (٤١) **وحديث** أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ، فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ**». [٧]

قال ابن عبد البر ﷺ: (رُوِيَ عَنْهُ بِالْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ الَّتِي رَوَاهَا مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَذَكَرْنَا أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ). اهـ [١]

---

[١] رواه مسلم (١٤٨٠).

[٢] من "الاستذكار" (٦/ ١٦٥).

[٣] رواه أبو داود (٣٦١٠) وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

[٤] من "الاستذكار" (٧/ ١١١).

[٥] أخرجه ابن أبي سيبة في "المصنف" (٣٢٨١٥) بسند حسن لأجل شبابة بن سوار وكان مرجئا.

[٦] انظر "الفتح" (٣/ ٢١٠).

[٧] **متفق عليه** (خ/ ١٣١٠) و(م/ ٩٥٩).

✧ (٤٢) **وحديث** بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ**». [٢]

قال ابن عبد البر رحمه الله: (جَاءَتِ السُّنَّةُ الْمُتَوَاتِرَةُ النَّقْلِ بِالسَّلَامِ عَلَى الْقُبُورِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ جماعة من أصحابه والتابعين). اهـ [٣]

✧ (٤٣) **وحديث** ابْن عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ الله إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». [٤]

قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَالْأَحَادِيثُ فِي قِصَّةِ أَمِّ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ هَذِهِ مُتَوَاتِرَةٌ). اهـ [٥]

✧ (٤٤) **وحديث** ابن مسعود رضي الله عنه: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى، شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كَفَّرَ الله بِهَا سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا**». [٦]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (متواتر). اهـ [٧]

---

[١] من "الاستذكار" (٣/ ٦٠).

[٢] مسلم (٩٧٥).

[٣] من "الاستذكار" (٣/ ٦٤).

[٤] **متفق عليه** (خ/ ٢٧٥٦) و(م/ ١٦٣٨) واللفظ للبخاري.

[٥] من "الاستذكار" (٧/ ٢٥٧).

[٦] **متفق عليه** (خ/ ٥٦٤٨) و(م/ ٢٥٧١) واللفظ للبخاري.

[٧] من "الاستقامة" (٢/ ١٨٤).

✧ (٤٥) **وحديث** أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**سَتَكُونُ فِتَنٌ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ بِهِ**». [١]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (مما تَوَاتر عَنهُ). اهـ [٢]

(**قلت**) فبهذا – وغير ما ذكرته – يتبين لك كذب وافتراء من زعم بأنه لا يوجد في السنة النبوية أحاديث متواترة البتة.

[تنبيه مهم]

ومع ذلك، فترى أن عددها قليل جدا فلو جُعل التواتر شرطا لقبول الحديث النبوي – على زعم هؤلاء الزنادقة ومن تشبه بهم لا شعور – لأصبح دين الإسلام في غاية الضعف والقلة، فهاهنا تبين لنا – إذن – قصد وغاية هؤلاء الكفرة الزائغين الماكرين في إنكارهم للسنة النبوية وجعْلهم التواتر شرطا لقبولها ألا وهو: (**إرادة إبطال الشريعة ومحاولة تضعيف دين الإسلام حتى لا يبقى منه إلا شيء يسير**) نسأل الله العافية.

[فائدة]

قال العلامة أحمد النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه على "شرح السنة للإمام البربهاري" (ص٣١٢): "من لم يؤمن بالسنة عموما، أو من لم يؤمن إلا بالمتواتر ولم يؤمن بالآحاد كالعقلانيين أصحاب المذهب الإعتزالي، هؤلاء

---

[١] متفق عليه (خ/ ٧٠٨١) و(م/ ٢٨٨٦).

[٢] من "الاستقامة" (١/ ٩٦).

ضلال". اهـ وغير ذلك مما يبين بكل وضوح تلبيسات وأكاذب وضلال «القرآنيين» بل، وقوعهم في أدهى من ذلك وأمر وهو: **إنكار أمور وأحاديث متواترة ومعلومات بضرورية الدين**، وقد قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَالَّذِي تقرر عندنَا أَنه لَا نكفر أحدا من أهل الْقبْلَة إِلَّا بإنكار متواتر من الشَّرِيعَة". انتهى بتصرف [١]

[مسألة]

وهي فيما اختلف فيه "علماء الأصول" في (الخبر الآحاد): هل يفيد اليقين أو الظن؟

والجواب عنه يكون من جهتين:

(**إحداهما**): أن تقسيم الحديث النبوي إلى (آحاد ومتواتر) من حيث جعله شرطا لقبول الحديث تقسيم بدعي – كما تقدم –، أحدثه أهل الضلال من العقلانيين والمتكلمين لأجل ردّ كثير من أحاديث الصفات كما نص على ذلك عدد من علماء هذه الأمة كالعلامة الألباني – رحمه الله – لما قال في هذا التقسيم: "**لا أصل له في الشرع ولذلك أنا أعتقد أن من الدسائس التي أدخلت في الإسلام – بسوء نية أو حسن قصد**، لكن على الأقل هذا دخيل في الإسلام! – هذا التفريق بين حديث الآحاد والتواتر". اهـ [٢]

وقال العلامة مقبل بن هادي – رحمه الله – في هذا الموضوع:

---

[١] من كتابه "الاقتراح في بيان الاصطلاح" (ص٥٨) وكذا "إحكام الأحكام" (٢/ ٢١٠).

[٢] انظر "السؤالات" (٢/ ٣٨ – ٣٩).

"الذين يطعنون في الحديث الآحاد معناه: **أنهم يطعنون في السنة** لأن الأحاديث المتواترة تعد على الأصابع، عياذا بالله من هذه الفكرة الخبيثة المدسوسة على الإسلام!!

ما كان في عصر الصحابة ذاك آحاد وذاك متواتر، كانوا يقبلون حديث النبي ﷺ ممن جاء به وهو أهل للرواية وهكذا أيضا التابعون، إلى أن نبغ المعتزلة، فكرة معتزلية: ذاك حديث متواتر وذاك حديث آحاد..." اهـ[١]

وقال العلامة محمد أمان الجامي – رحمه الله –:

"...أما تصنيف الأحاديث إلى متواتر يستدل بها في الأصول والفروع معا وآحاد لا يستدل بها إلا في الفروع، **هذا التقسيم ليس تقسيم أهل الحديث، هذا تقسيم علماء الكلام** ولكن تأثر بهذا بعض علماء المصطلاح وعلماء أصول الفقه، انطات عليهم هذه القاعدة من حيث لا يشعرون ويقررون ذلك الآن في كتبهم هذا غلط..." انتهى[٢]

(**قلت**) فقول هؤلاء "الأصوليين" يلزم منه القول بأن بعض السنة – بل كثيرا منها – لا يفيد اليقين أصلا (!) فتأمل...

ما تقدم من قول الله تعالى: ﴿**أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ**﴾ [البقرة: ٨٥].

وقال: ﴿**فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ**﴾ [يونس: ٣٢].

---

[١] انظر "السير الحثيث" للعلامة مقبل بن هادي رحمه الله (ص ٣٠٥).

[٢] انظر "شرح التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية" (٢/ ٢١٤).

وأما من حيث (**الجهة الثانية**): فهي أن من علماء أهل السنة مَن تأثر بهذا التقسيم وبعض هذه الفكرة، فذهبوا يفرقون بين الآحاد والمتواتر وإفادتهما لليقين حسب القرآئن!...

وهذا القول – أيضا – في غاية البطلان وذلك لأمرين:

(**أولا**) لأنه مخالف لعموم الأدلة التي جاءت في الحث على التمسك السنة كمثل قول الله تعالى: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ [الجاثية: ١٨] وقوله: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ**﴾ [الأعراف: ٣].

وقوله تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [النحل: ٤٤]، وقوله سبحانه: ﴿**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**﴾ [الجمعة: ٢]، وقد تقدم أن أهل العلم قالوا بأن الحكمة هنا هي السنة...

ومثل الحديث المتقدم المشهور بلفظ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

وكذلك الحديث عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ

شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ الله ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ، وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «**اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**» [١]، فهذه النصوص، لاشك في إفادتها بعمومها على وجوب التمسك بعموم السنة، وترى – وفقك الله – أن النبي ﷺ لم يقيد ولم يفرق بين نوع من الأنواع بل، أطلق بالقول (**بِسُنَّتِي**) ولم يكن المفهوم منه هذا القسم دون الآخر.

(**ثانيا**) أن هؤلاء العلماء قد نقلوا الإجماع على وجوب العمل بالحديث الآحاد ومع ذلك اختلفوا في: هل يفيد اليقين أم لا... [٢] ومنهم من رجح أنه لا يفيد اليقين مع وجوب العمل به (!) فلا يفيد اليقين – عندهم – إلا بقرائن كالإجماع مثلا...

فقولهم هذا في غاية التناقض (**أولا**) إذ قالوا: (لا يفيد اليقين لكن يجب العمل به) فهو – عندهم لا يفيد إلا الظن مع وجوب العمل به (!) – وقد علم بأن ~ **التناقض دليل على الباطل والخطأ** ~. وهو في غاية البطلان، وقد قال الله تبارك وتعالى منكرا على جميع أصناف المبطلين: ﴿**إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى**﴾ [النجم: ٢٣]، وقال ﷻ: ﴿**إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [النجم: ٢٨]. و(**ثانيا**) من حيث أنهم اشترطوا شرطا لم ينزل

---

[١] **صحيح**. أخرجه أبو داود في "سننه" (٣٦٤٦) وقد صححه الشيخان.

[٢] كما ذكره ابن عبد البر في "الاستذكار" (٨/ ٢٥٨)، وممن ذهب إلى هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية وكذا العلامة العثيمين رحمهم الله تعالى وأسنكهم الفردوس الأعلى.

الله به سلطانا وقد قال النبي ﷺ: «**مَا بَالُ أُنَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ**» [١].

فعلى هذا، يقال بكل صراحة: ~ **إن الحديث النبوي إذا ثبت سندا ثبت حجةً بذاته وأفاد اليقين لازما** ~ سواء كان متواترا أو آحادا أو صحيحا لذاته أو لغيره أو حسنا لغيره، كما رجحه الإمام الشافعي رحمه الله في "الرسالة" (٩٩٩ – ١٠٠١) لما سئل كيف يثبت خبر الواحد عنده قال:

"ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة (أي: الآحاد) حتى يَجْمَعَ أُموراً:

- منها: أن يكون مَنْ حدَّثَ به ثِقَةً في دينه، معروفاً بالصِّدق في حديثه، عاقِلاً لِمَا يُحَدِّثُ به، عالِماً بما يُحيل مَعَانِيَ الحديث مِنَ اللفظ، وأن يكون ممن يُؤَدِّي الحديث بحروفه كما سَمِعَ، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدَّث على المعنى وهو غيرُ عالمٍ بما يُحِيلُ به معناه: لم يَدْرِ لَعَلَّهُ يُحِيل الحَلاَلَ إلى الحرام، وإذا أدَّاه بحروفه فلم يَبْقَ وجهٌ يُخاف فيه إحالتُهُ الحديثَ، حافظاً إن حدَّث به مِنْ حِفْظِه، حافظاً لكتابه إن حدَّث مِنْ كتابه. إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في حديث وافَقَ حديثَهم، بَرِيًّا مِنْ أنْ يكونَ مُدَلِّساً، يُحَدِّثُ عَن من لقي ما لم يسمعْ منه، ويحدِّثَ عن النبي ما يحدث الثقات خلافَه عن النبي ﷺ ويكونُ هكذا مَنْ فوقَه ممَّن حدَّثه، حتى يُنْتَهَى بالحديث مَوْصُولاً إلى النبي ﷺ أو إلى مَنْ انْتُهِيَ به إليه دونه، لأنَّ كلَّ واحد منهم مثْبِتٌ لمن حدَّثه، ومثبت على من حدَّث عنه". إلخ كلامه.

---

[١] **متفق عليه** (خ/ ٤٥٦) و(م/ ١٥٠٤) عن عائشة رضي الله عنها.

(**قلت**) فترى – وفقك الله – أنه رَحِمَهُ اللَّهُ أثبت قبول خبر الواحد بشروط صحة الخبر عند أهل الحديث، ولم يشترط شرطا آخر كـ"موافقة الإجماع" المدعو!...

ثم قال: "وتَثْبِيتُ خبر الواحد أقْوى مِنْ أنْ أحْتاج إلى أنْ أُمَثِّلَهُ بغيره، **بَلْ هُوَ أصْلٌ في نفْسِه**". انتهى

وكذلك العلامة الألباني – رحمه الله تعالى – في كتابه "تمام المنة" (ص٤٠) فقال: "**(وجوب العمل بالحديث الصحيح وإن لم يعمل به أحد)** قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "رسالته" الشهيرة:

"إن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قضى في الإبهام بخمس عشرة فلما وجد كتاب آل عمرو بن حزم وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «**وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل**» صاروا إليه قال: ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم – والله أعلم – حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله ﷺ.

وفى هذا الحديث دلالتان: **(إحداهما)** قبول الخبر و**(الأخرى)** قبول الخبر في الوقت الذي يثبت فيه وإن لم يمض عمل أحد من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا ودلالة على أنه لو مضى أيضا عمل من أحد من الأئمة ثم وجد عن النبي ﷺ خبرا يخالف عمله لترك عمله لخبر رسول الله ﷺ **ودلالة على أن حديث رسول الله ﷺ يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده**".

اهـ كلامه.

وقد تقدم الإشارة إلى هذا الأصل في كلام السندي – رحمه الله تعالى – ناقلا عن كلام الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث (لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى

أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ) وفي رواية زاد وقال: (ألا وإن ما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرّم الله) فقال: رَحِمَهُ اللهُ (وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ بِالْحَدِيثِ أَنْ يُعْرَضَ عَلَى الْكِتَابِ **وَأَنَّهُ مَهْمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ حُجَّةً بِنَفْسِهِ**)...

وعلى كل، فمن لوازم قولهم أيضا:

♦ إنكار وترك كثيرا مما جاء به الشريعة المطهرة

إذ كثير لم يصل إلينا إلا عن طريق السنة النبوية كما ذكره العلامة محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللهُ في المصدر السابق فقال (ص ٥٥-) [١]:

"وإذا أردنا أن نسوق أمثلة للأحكام التي أشرنا إليها لوجدنا الشيء الكثير منها: أن الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان الإسلام، جاءت في القرآن مجملة هكذا: ﴿**أَقِيمُوا الصَّلَاةَ**﴾ [الأنعام: ٧٢]، فيا ترى كيف يقيم القرآنيون الصلاة؟! فسوف لا يجدون صفة الصلاة وكيفيتها، وبيان عدد ركعاتها ومحل الجهر والسر فيها، وغير ذلك من هيئات الصلاة إلا في السنة الفعلية أو القولية، فيقول الرسول ﷺ مشيراً إلى هذا المعنى: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**» [٢].

---

[١] وذكر أيضا جملة من ذلك الإمام ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ في "الإبانة" (١/ ٢٢٤) ردا على سلف هؤلاء الزنادقة الزائغين كالخوارج وأمثالهم كما تقدم.

[٢] أخرجه البخاري (٦٣١) عن مالك الحويرث رضي الله عنه.

ولو تركنا الكلام في الصلاة، وانتقلنا إلى الزكاة لوجدنا القرآن قد أجمل أمر الزكاة كما أجمل أمر الصلاة، إذ نجد القرآن يقول: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ [البقرة: ٤٣]، ﴿**وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ**﴾ [الأنعام: ١٤١]، لتقوم السنة ببيان الأموال التي تجب فيها الزكاة، وبيان أنصبة الزكاة، والمقدار المأخوذ من كل نصاب على اختلاف الأموال، وهكذا نجد في باب الصيام أحكاماً لم ترد في القرآن، وبينتها السنة، أما الحج فمؤتمر إسلامي عام وضع له القرآن الخطوط العريضة، فقامت السنة ببيان تفاصيله من أوله إلى آخره، ولو تتبعنا الأبواب الفقهية من باب الطهارة إلى آخر باب في الفقه لوجدنا السنة وهي تبين ما أجمل في القرآن، أو تأتي بجديد على ضوء الآيات السالفة الذكر.

ولو تركنا الأحكام الفقهية وانتقلنا إلى مباحث العقيدة لوجدنا للسنة دورها الذي لا ينكره إلا من يجهلها أو لا يؤمن بها إذ نجد صفات الله تعالى إما ثابتة بالكتاب والسنة معاً، وإما ثابتة بالسنة الصحيحة، ولم يرد لها ذكر في القرآن الكريم مثل (الفرح) و(الضحك) و(النزول) و(القَدَم) مثلاً". إلخ كلامه.

ومن أدلة لذلك:

❋ ترك الآذان للصلاة.

وذلك لأنه قد ثبت أنه إنما شرع لهذه الأمة بواسطة السنة كما هو المذكور في "سنن أبي داود" (٤٩٩) عن أَبِي عَبْد الله بْن زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِجَمْعِ الصَّلَاةِ طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: "يَا عَبْدَ الله أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟" قَالَ: "وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟" فَقُلْتُ: "نَدْعُو بِهِ

إِلَى الصَّلَاةِ"، قَالَ: "أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟" فَقُلْتُ لَهُ: "بَلَى"، فَقَالَ: "تَقُولُ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله"، قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ، قَالَ: "وَتَقُولُ: إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ، الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله"، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَلَمَّ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ قَالَ: «**إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ الله، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ**» فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ، وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ، وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ الله، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَأَى، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**فَلِلَّهِ الْحَمْدُ**».

قال العلامة الألباني – رحمه الله –: "حديث حسن صحيح" وقد حسنه العلامة مقبل بن هادي – رحمه الله تعالى – وقد تقدم النقل بأنه متواتر.

*** فهذا الحديث يستلزم على هؤلاء «القرآنيين» أن يأمروا الناس بترك كيفية الأذان الإسلامي باسم أنه لا توجد في القرآن!**

ومن ذلكم:

- **ترك كثير من تفاصيل الوضوء.**

كما يدل عليه الحديث عن حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ: «أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلاَثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». [١]

قال الإمام الشافعي رحمه الله في "الرسالة" (ص٨١):

"قال الله تبارك وتعالى: ﴿**إذا قمتم إلى الصلاة، فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وامسحوا برءوسكم وأرجلَكم إلى الكعبين، وإن كنتم جُنُباً فاطَّهروا**﴾ [المائدة: ٦]، فأتى كتاب الله على البيان في الوضوء.

ثم كان أقل غسل الوجه، والأعضاء مرة مرة، واحتمل ما هو أكثر منها، فبين رسول الله (ﷺ) الوضوء مرة، وتوضأ ثلاثاً، ودل على أن أقل غسل الأعضاء يجزئ، وأن أقل عدد الغسل واحدة. وإذا أجزأت واحدة فالثلاث اختيار". انتهى بتصرف.

ومن ذلكم أيضا:

- **ترك كثير من تفاصيل الصلاة.**

[١] متفق عليه (خ/ ١٥٩) و(م/ ٢٢٦).

إذ ما جاءت تفاصيل كيفتها إلا عن طريق السنة النبوية كما ثبت عند البخاري (٧٣٢) عن أَنَس بْن مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ - قَالَ أَنَسٌ ﷺ - فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلاَةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**».

وكذلك جاء الحديث في المشهور عن ابن عباس ﷺ أنه قال ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَاليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ**». [١]

*** فهذه الكيفية للصلاة الإسلامية، نلزم على «القرآنيين» - بزعمهم - بتركها لأنها لا توجد في القرآن!!**

ومن ذلكم:

❋ ترك كثير من تفاصيل الحج الإسلامي.

كما ثبت عند مسلم (١٢١٨) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي فَنَزَعَ زِرِّي الْأَعْلَى، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّي الْأَسْفَلَ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ، يَا ابْنَ أَخِي، سَلْ عَمَّا شِئْتَ، فَسَأَلْتُهُ، وَهُوَ أَعْمَى، وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ مُلْتَحِفًا بِهَا، كُلَّمَا

[١] متفق عليه (خ/ ٨١٢) و(م/ ٤٩٠).

وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَرِدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ، عَلَى الْمِشْجَبِ، فَصَلَّى بِنَا، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: "كَيْفَ أَصْنَعُ؟" قَالَ: «**اغْتَسِلِي، وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ وَأَحْرِمِي**» فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ، نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي بَيْنَ يَدَيْهِ، مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ «**لَبَّيْكَ اللهُمَّ، لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ**» وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهِلُّونَ بِهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَلْبِيَتَهُ، قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، فَقَرَأَ: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى**﴾ [البقرة: ١٢٥] فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ - وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ-: كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ﴿**قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ**﴾ وَ﴿**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ**﴾، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ**﴾ [البقرة: ١٥٨] [ثم قال] «**أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ**» فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللهَ

وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ**» ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ، فَقَالَ: «**لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً**»، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟" فَشَبَّكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: «**دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ**» مَرَّتَيْنِ «**لَا بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ**». الحديث وهو متفق عليه. [١]

وقد قال النبي ﷺ: «**خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ**». [٢]

فيسأل هؤلاء «القرآنيين»: هل يجدون هذه التفاصيل النبوية في كتاب الله العزيز؟! ولا ننتظر منهم أي جواب، إذ قد عرفنا لما تقدم آنفا بأنه لا برهان لهم أبدا، وإنما هم قوم يفترون، ورب العزة يقول في كتابه الحكيم: ﴿**فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**﴾ [النساء: ٧٨].

---

[١] (خ/ ١٧٨٥-) و(م/ ١٢١٨) واللفظ لمسلم.

[٢] **صحيح**. أخرجه البيهقي بهذا اللفظ في "السنن الكبرى" (٩٥٢٤) وهو عند "حجة الوداع" لابن حزم (٢٦٨) وغيرهما عن جابر ﷺ، وأصله عند مسلم (١٢٩٧) بلفظ: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ**».

وفي الأخير: أذكر ما رواه الإمام البخاري – رحمة الله عليه – (١٦٠٥) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ لِلرُّكْنِ: «**أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ**»، فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ قَالَ: «**شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلاَ نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ**». [١]

ففي كل ما سبق البراهين الواضحة الجلية المحكمة على وجوب اتباع سنة النبي ﷺ في تفاصيل الشرع مما يبيّن لنا – إذًا – كفر وإلحاد هؤلاء «القرآنيين» الزنادقة بكل وضوح إذ قولهم هذا يستلزم ترك كثير من شرائع الله ﷻ التي لا يقوم الدين إلا بها، فبسبب تركها تعطلت وبطلت العبودية الحق الإسلامية، نسأل الله العافية والسلامة.

وقد قال الله تعالى في شأن اليهود والمنافقين:

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ * كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥-٨٦].

وقال تعالى: **﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ * هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾** [الصف: ٧-٩].

---

[١] متفق عليه (خ/ ١٦٠٥) و(م/ ١٢٧٠).

[شبهة]

ومن شبهتهم الزائفة: أن الخلاف في الأمة الإسلامية إنما حصل بالسنة (!) لا بالقرآن...

فالجواب: هذا القول في غاية البطلان، والضلال، والجهل بالواقع الإسلامي والدِّين الذي أنزل على محمد ﷺ، وذلك لأن من تأمل نصوص الكتاب والسنة والتاريخ الإسلامي، لوجد أن أول الخلاف الذي حصل في الإسلام إنما كان في تفسير القرآن وفي فهمه، وهو ما حصل في زمان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ لما خرجت عليه «الحرورية» [١] كما جاء في القصة المشهورة التي رواها عبد الرزاق الصنعاني – رحمه الله تعالى – في "مصنفه" (١٨٦٧٨) عن عَبْد الله بْن عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا اعْتَزَلْتُ الْحَرُورِيَّةَ فَكَانُوا فِي دَارٍ عَلَى حِدَّتِهِمْ فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْرِدْ عَنِ الصَّلَاةِ لَعَلِّي آتِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأُكَلِّمَهُمْ»، قَالَ: «إِنِّي أَتَخَوَّفُهُمْ عَلَيْكَ» قُلْتُ: «كَلَّا إِنْ شَاءَ الله تَعَالَى»، قَالَ: فَلَبِسْتُ أَحْسَنَ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ وَهُمْ قَائِلُونَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى قَوْمٍ لَمْ أَرَ قَوْمًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ، أَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا ثَفِنُ الْإِبِلِ وَوُجُوهُهُمْ مُعَلَّمَةٌ مِنْ آثَارِ السُّجُودِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَقَالُوا: "مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا جَاءَ بِكَ؟" قُلْتُ: «جِئْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ عَلَيْهِمْ نَزَلَ الْوَحْيُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: "لَا تُحَدِّثُوهُ" وَقَالَ بَعْضُهُمْ: "وَالله لَنُحَدِّثَنَّهُ"، قَالَ: قُلْتُ:

[١] تقدم أنهم فرقة من الخوارج الضالة الذين يرون تكفير صاحب الكبائر، وجواز الخروج على الحكام المسلمين بسبب ظلمهم، ولا يرون العمل بالسنة أصلا (!).

«أَخْبِرُونِي مَا تَنْقُمُونَ عَلَى ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَخَتَنِهِ وَأَوَّلِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ مَعَهُ؟» قَالُوا: "نَنْقُمُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا"، قُلْتُ: «وَمَا هُنَّ؟» قَالُوا: "أَوَّلُهُنَّ أَنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ الله وَقَدْ قَالَ الله: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لله**﴾ [الأنعام: ٥٧]، قُلْتُ: «وَمَاذَا؟» قَالُوا: "وَقَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ لَئِنْ كَانُوا كُفَّارًا لَقَدْ حَلَّتْ لَهُ أَمْوَالُهُمْ وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ لَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ؟" قُلْتُ: «وَمَاذَا؟» قَالُوا: "مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ". قُلْتُ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ الله الْمُحْكَمِ وَحَدَّثْتُكُمْ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا لَا تُنْكِرُونَ، أَتَرْجِعُونَ؟» قَالُوا: "نَعَمْ"، قُلْتُ: «أَمَّا قَوْلُكُمْ: حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ الله فَإِنَّ الله تَعَالَى يَقُولُ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ**﴾ [المائدة: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿**يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ**﴾ [المائدة: ٩٥] وَقَالَ فِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا**﴾ [النساء: ٣٥] أَنْشُدُكُمُ الله أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحَقُّ أَمْ فِي أَرْنَبٍ ثَمَنُهَا رُبْعُ دِرْهَمٍ؟» قَالُوا: "اللَّهُمَّ بَلْ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ"، قَالَ: «أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: "اللَّهُمَّ نَعَمْ"، قَالَ: «وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، أَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ أَمْ تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا، فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَإِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ إِنَّ الله يَقُولُ:﴿**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**﴾ [الأحزاب: ٦] فَأَنْتُمْ مُتَرَدِّدُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ فَاخْتَارُوا أَيَّتَهُمَا شِئْتُمْ، أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: "اللَّهُمَّ نَعَمْ"، قَالَ: «وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَعَا قُرَيْشًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَقَالَ:

«**اكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله**» فَقَالُوا: "وَالله لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ الله مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله"، فَقَالَ: «**وَالله إِنِّي لَرَسُولُ الله حَقًّا وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله**» فَرَسُولُ الله ﷺ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: "اللَّهُمَّ نَعَمْ"، فَرَجَعَ مِنْهُمْ عِشْرُونَ أَلْفًا وَبَقِيَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَقُتِلُوا».

(قلت) وأخرجه أحمد في "المسند" (٣١٨٧) مختصرا، وكذلك الحاكم في "المستدرك" (٢٦٥٦) وغيرهما بنفس السند، وفيه عكرمة بن عمار وهو العجلي: **صدوق يغلط**، لكن هذا الحديث ليس مما تفرد به وانتقد عليه لا سيما، إذا روى عنه ثقة كعبد الرزاق هاهنا ولأجل ذلك، حسنه العلامة مقبل بن هادي – رحمة الله عليه – في "الجامع الصحيح" ولله الحمد.

فتنبه – أيها القارئ – أن ابن عباس س هاهنا قد ناقشهم في تفسير قول الله تعالى: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لله**﴾ الآية [الأنعام: ٥٧]، وهو أول خلاف حصل في التاريخ الإسلامي وكان في القرأن لا في السنة بل، وكما ترى هاهنا، أن السنة قد جعلت محكمة وقاضية على الكتاب وموضحة له تحقيقا لقول الله تعالى ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [النحل: ٤٤].

فالسنة قد جعلت تفسيرا للقرآن وكذلك قول النبي ﷺ «**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ،**

تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» [١] وقد تقدم قول الإمام الشافعي وقول الإمام أحمد يؤيد ذلك، ففي هذا الحديث جُعلت السنة دواء للاختلاف والفتنة...

ومن هذا الباب: قول الله ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٦].

وقال النبي ﷺ بعدما قرأ هذه الآية: «فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ». (تقدم)

فهاهنا، ذكر الله أنه ﷻ إنما جعل بعض القرآن متشابها وفتنة للذين في قلوبهم مرض! فلما قال النبي ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» محكمٌ في محل الاشتباه.

[شبهة أخرى]

ولو قيل: لكن جاء في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] قول ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في "تفسيره" (٧٥٦٤): "عن قتادة: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعًا﴾ حبل الله المتين الذي أمر أن يُعتصم به: هذا القرآن"؟

[١] **تقدم**. رواه أبو داود في "السنن" (٤٦٠٧) وغيره وقد صححه الأئمة.

فالجواب: نعم، هكذا قال رَحِمَهُ اللَّهُ بل، قد جاء مثله من قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما ذكره ابن جرير في نفس المصدر (٧٥٧٠) فقال: ﴿**واعتصموا بحبل الله**﴾ قال: «حبلُ الله: القرآن».

(قلت) وسنده صحيح ورجاله رجال الشيخين لكن، ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر أيضا في نفس المصدر المذكور أن للآية تفسير أعم من ذلك، فقال (٧/ ٧٠): "﴿**واعتصموا بحبل الله جميعًا**﴾ يعني بذلك جل ثناؤه: وتعلقوا بأسباب الله جميعًا يريد بذلك تعالى ذكره: وتمسَّكوا بدين الله الذي أمركم به". اهـ

ثم ذكر (٧٥٧٤) عن ابن زيد في قوله: ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعًا**﴾ قال: "الحبل: الإسلام". [١]

فلا يقال: "إن تفسير قتادة تفسير باطل" بل، هو حق لكن للحق أوجوه ومن لوازمه: التمسك بالدين كله الذي يشمل (**الكتاب والسنة**) كما تقدم، ويدل على ذلك الحديث السابق عن عرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

---

[١] وسنده صحيح إلى ابن زيد وهو عبد الرحمن.

وكذلك الحديث الذي أخرجه أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في "مسنده" (٦٩٥٨) عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ**». [١]

وفي لفظ (٢٣٤٧٤): «**فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى بِدْعَةٍ فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدْ اهْتَدَى**». [٢]

وهو في معنى قوله ﷺ: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**» وهو حديث مشهور ومتفق على صحته [٣].

[فائدة]

وأما الحديث المشهور بلفظ: «**خَلَّفْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابُ اللهِ وَسُنَّتِي**» فقد أخرجه مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في "الموطأ" (١٨٧٤) بسند منقطع بل معضل من قوله (أَنَّهُ بَلَغَهُ).

وأخرجه الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السنن" (٤٦٠٦) وكذلك الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ في "المستدرك" (٣١٩) وغيرهما وفي سنده: صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ وهو متروك

---

[١] وقد صححه العلامة مقبل بن هادي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الجامع الصحيح" (٥/ ٢٥).

[٢] وسنده صحيح على شرط الشيخين.

[٣] (خ/ ٥٠٦٣) و(م/ ١٤٠١) عن أنس رضي الله عنه.

وقد قال ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللَّهُ: "صالح ضعيف لا يحتج بحديثه" [١] ولكن، يستغني عنه ما تقدم ذكره، والإجماع قائم على صحة معناه ولله الحمد والمنة [٢].

وعلى كل، فلا يخفى بعد ذلك على القارئ بأن من قام بمثل هذه العقيدة الفاسدة – عقيدة «القرآنيين» – فهو:

- **إما جاهلٌ** عن حقيقة دين الإسلام الحق الذي أنزل على محمد ﷺ، فيجب عليه أن يتعلم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٢/ ٢٤٠): "مَنْ نَسَبَ إلَى رَسُولِ الله ﷺ الْبَاطِلَ خَطَأً فَإِنَّهُ يُعَرَّفُ فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِ عُوقِبَ وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِلَا عِلْمٍ". اهـ
- **وإما كافرٌ زنديق منافق اعتقادي قد أظهر زندقته.**

وقد اتفقوا على وجوب قتل المرتد الملحد في دين الله وهذا منهم [١] ومثلهم لا يسلم عليه، ولا يزوّج، ولا يرث، ولا يورث، ولا يدفن في مقابر المسلمين!

---

[١] من "إتحاف المهرة" (١٤/ ٦٢١).

[تنبيه] وقد توهم بعض أهل العلم أنه حديث ثابت يشهد له اللفظ الآخر «**إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي**» أخرجه مسلم بنحوه (٢٤٠٨)، وشتان بين الفظين وهيهات أن يعتبر ذلك شاهدا للفظ الأول!

فالصواب أن الحديث ضعيف لكن معناه ثابت بالأدلة كثيرة والإجماع.

[٢] كما أثبه الإمام ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ في "التمهيد" (٢٤/ ٣٣١) فقال: (وَهَذَا أَيْضًا مَحْفُوظٌ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ شُهْرَةً يَكَادُ يُسْتَغْنَى بِهَا عَنِ الْإِسْنَادِ). اهـ

وقد قال الشيخ محمد أمان الجامي – رحمه الله تعالى –:

"فلا أظن الزاعم الاكتفاء بالقرآن يجد مفراً بعد هذا البيان إلا إلى أحد أمرين: (١) **الإيمان والاستسلام** (بالجميع) وهو خير له وأسلم بأن يعامل السنة معاملته للقرآن باعتبارها تفسيراً للقرآن (٢) **الكفر بالقرآن والسنة معاً** دون محاولة تفريق بينهما وهو غير عملي، كما ترى ويمكن أن يقال: إنه إيماني شكلي ببعض الوحي، وكفر سافر ببعض". اهـ من المصدر السابق.

وقد تقدم قول الإمام ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ: "فَاعْلَمُوا – رَحِمَكُمُ الله – أَنَّ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ إِنَّمَا يَتَحَلَّى بِحِلْيَةِ الْمُسْلِمِينَ وَيُضْمِرُ عَلَى طَوِيَّةِ الْمُلْحِدِينَ، يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ بِدَعْوَاهُ وَيَجْحَدُهُ بِسِرِّهِ وَهَوَاهُ". اهـ

وقد تقدم أيضا قول الإمام البربهاري رَحِمَهُ اللهُ لما بين التلازم بين الإسلام والسنة لما قال: "اعلموا أن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر". اهـ

وقال أيضا الإمام البربهاري رَحِمَهُ اللهُ في "شرح السنة" (١٣٥):

"وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده، ويريد القرآن، فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده ودعه". اهـ

---

[١] نقله الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ في "شرح صحيح مسلم" (١/ ٢٠٥) وكذلك الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٢/ ١١٠) وغيرهما.

قال العلامة صالح الفوزان – حفظه الله تعالى – في شرح هذا المقال (٢/ ٢١٩): "هناك جماعة يسمون "القرآنية"، لا يحتاجون إلا بالقرآن بزعمهم، ويرفضون السنة، **وهؤلاء زنادقة**، لأن العمل بالسنة عمل بالقرآن قال تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ [الحشر: ٧] ولأن السنة مفسّرة للقرآن، ومبيّنة لهقال تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ [النحل: ٤٤] والله جل وعلا يقول: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى**﴾ [النجم: ٣] يعني: الرسول ﷺ ﴿**إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم: ٤] فالأحاديث وحيٌ من الله جل وعلا، وإن كانت ألفاظها من الرسول ﷺ لكن معانيها من الله جل وعلا. **فهذا الذي يحتج بالقرآن – بزعمه – ولا يحتج بالسنة زنديق يعني: منافق، الزنديق يراد به المنافق**، هذا معنى قوله (قد احتوى على الزندقة).

وقوله (فقم من عنده فدعه) لا تجلس معه، لأن بعض الناس يقول: هذا يحتج بالقرآن، فيغتر به، وهو لم يحتج بالقرآن، لأن القرآن أمر بالأخذ بالسنة، فهذا لا يحتج بالقرآن، إنما يريد التغطية والتعمية على الناس". انتهى مع تصرف.

وقال الشيخ الراجحي – حفظه الله – في شرحه لذلك (ص٦):

"**وبهذا يتبين أن من زعم أنه لا يحتاج إلى السنة فهو كافر**، وهناك طائفة يسمون أنفسهم (القرآنيين)، ويزعمون أنهم يعملون بالقرآن ولا يعملون بالسنة، وهذا كفر وضلال". انتهى

وتقدم قول صاحب "عون المعبود" رحمه الله تجاه مؤسس هذه الفرقة:

"وَقَدْ أَفْتَى عُلَمَاءُ الْعَصْرِ بِكُفْرِهِ وَإِلْحَادِهِ وَخُرُوجِهِ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ وَالْأَمْرِ كَمَا قَالُوا". انتهى

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

[شبهة ضعيفة]

ومن أقوالهم العجيبة: إن الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ كذاب، وكان يكتب الأحاديث بيده يعني: كان يضعها!!

الإمام البخاري الذي أجمعت الأمة على ثقته وعدالته كما نقله أهل العلم في كتب الجرح والتعديل كما قال الحافظ المزي رَحِمَهُ اللَّهُ عنه في كتابه "تهذيب الكمال" (٢٤/ ٤٣١): "إمام هذا الشأن والمقتدى به فيه والمعول على كتابه بين أهل الإسلام". انتهى

وقال ابن حجر العسقلاني – رحمه الله – في "تهذيبه" (٩/ ٥٢):

"جبل الحفظ وإمام الدنيا فى فقه الحديث.

قال مسلمة: "وسمعت بعض أصحابنا يقول: سمعت العقيلى: لما ألف البخارى كتابه الصحيح عرضه على ابن المدينى، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل وغيرهم، فامتحنوه وكلهم قال: **كتابك صحيح**، إلا أربعة أحاديث، قال العقيلى: والقول فيها قول البخارى، وهي صحيحة". قال حاشد بن عبد الله: "سمعت المسندى يقول: محمد بن إسماعيل إمام **فمن لم يجعله إماما فاتهمه**". انتهى مع تصرف.

وانظر ماذا قال الزركشي رَحِمَهُ اللَّهُ في "النكت على مقدمة ابن صلاح" (ص٢٧٦): "إِن أَحَادِيث الصَّحِيحَيْنِ مَقْطُوع بِصِحَّتِهَا لتلقي الْأمة لَهَا بِالْقبُولِ وَالْإِجْمَاع حجَّة قَطْعِيَّة". انتهى بتصرف.

فعجبا قول هؤلاء «القرآنيين» في ذلك الإمام المعدل باتفاق أمة محمد ﷺ التي قال فيها نبينا محمد ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لاَ يَجْمَعُ أُمَّتِي، أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، عَلَى ضَلاَلَةٍ، وَيَدُ اللهِ مَعَ الجَمَاعَةِ**». [١]

[١] أخرجه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

فصلٌ

في بيان وجوب وفضل التمسك بالسُّنة

فلا بد في الختام بأننا نذكر بعض الأدلة الجميلة الدالة على وجوب وفضل التمسك بالسنة النبوية فقد قال الله تعالى لنبيه الكريم ﷺ: ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ**﴾ [آل عمران: ٣١].

قال الإمام محمد بن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ في "تفسيره" (٧/ ٣٢٢): "فجعل الله اتباع نبيه محمد ﷺ عَلَمًا لحبه، وعذابا لمن خالفه". اهـ

وقال سبحانه: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ [الجاثية: ١٨].

قال الإمام ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في نفس المصدر (٢٣/ ٧٠):

"﴿**عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأمْرِ**﴾ يقول: على طريقة وسنة ومنهاج من أمرنا الذي أمرنا به من قبلك من رسلنا ﴿**فاتَّبِعْها**﴾ يقول: فاتبع تلك الشريعة التي جعلناها لك ﴿**وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ**﴾ يقول: ولا تتبع ما دعاك إليه الجاهلون بالله، الذين لا يعرفون الحقّ من الباطل، فتعمل به، فتهلك إن عملت به". اهـ

وفي الحديث أخرجه أبي داود في "سننه": «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ**» [١] وجعله تحت [**بَاب فِي لُزُومِ السُّنَّةِ**].

قال الله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ الآية [الحشر: ٧].

وقد روى الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (١٣٣٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**».

وقالت عائشة رضي الله عنها: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ، أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: "إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ الله، إِنَّ الله قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ"، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «**إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِالله أَنَا**». [٢]

(**قلت**) فهذا ما قاله رَسُولُ الله ﷺ مبيّا لعلة وجوب طاعته: بأنه أتقى الناس وأعلمهم بالله، وقد بيّن ﷺ في حديث آخر علة ثانية لوجوب طاعته فقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ الله، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى الله**». [٣]

---

[١] برقم (٤٦٠٤) عن المقدام س وصححه الشيخان الألباني ومقبل رحمهما الله.

[٢] رواه البخاري (٢٠).

[٣] **متفق عليه** (خ/ ٢٩٥٧-٧١٣٧) و(م/ ١٨٣٥).

وقد بيّن الله هذه العلة في كتابه الكريم فقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا * وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلًا * أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا * وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٠-٨٣].

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في "تفسيره" (٨/ ٥٦١):

"يقول الله تعالى ذكره لهم: ﴿من يطع﴾ منكم، أيها الناس، محمدًا فقد أطاعني بطاعته إياه، فاسمعوا قوله وأطيعوا أمرَه، فإنه مهما يأمركم به من شيء فمن أمري يأمركم، وما نهاكم عنه من شيء فمن نهيي، ثم قال جل ثناؤه لنبيه: ﴿ومن تولى عن طاعتك﴾، يا محمد، فأعرض عنك، فإنا لم نرسلك عليهم ﴿حفيظًا﴾، يعني: حافظًا لما يعملون محاسبًا، بل إنما أرسلناك لتبين لهم ما نزل إليهم، وكفى بنا حافظين لأعمالهم ولهم عليها محاسبين". اهـ

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ في تأويل قول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] (٨/ ٥٦٧):

"يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾، أفلا يتدبر المبيتون غير الذي تقول لهم، يا محمد كتاب الله، فيعلموا حجّة الله عليهم في طاعتك واتباع أمرك، وأن الذي أتيتهم به من التنزيل من عند ربهم، لاتّساق معانيه، وائتلاف أحكامه،

وتأييد بعضه بعضًا بالتصديق، وشهادة بعضه لبعض بالتحقيق، فإن ذلك لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه، وتناقضت معانيه، وأبان بعضه عن فساد بعض". انتهى مع تصرف.

ففي كل ما سبق من التفسير بيان واضح شافي أن كل ما أُمر النبي ﷺ به فهو من أمر الله وأن طاعته ﷺ – وهو اتباع سنته – عندئذ واجبة على كل مسلم، وأن كل من أنكر ذلك وغيّر كلام الله هذا وغيّر أمر النبي ﷺ واتبع غير سنته كان في ذلك متشبها بالمنافقين! ولو آمنوا كما أمروا – إيمانا صحيحا لا نفاق فيه – ما وجدوا بين القرآن وبين السنة اختلافا أبدا، قال الله تعالى: ﴿**مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [التغابن: ١١].

وقال ﷻ: ﴿**قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ**﴾ [النور: ٥٤].

قال ابن جرير الطبري رحمه الله في "تفسيره" (١٩/ ٢٠٧):

"يقول تعالى ذكره: ﴿**قُلْ**﴾ يا محمد ﴿**أَطِيعُوا اللهَ**﴾ أيها القوم فيما أمركم به، ونهاكم عنه ﴿**وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**﴾ فإن طاعته لله طاعة ﴿**فَإِنْ تَوَلَّوْا**﴾ يقول: فإن تعرضوا وتدبروا عما أمركم به رسول الله ﷺ، أو نهاكم عنه، وتأبوا أن تذعنوا لحكمه لكم وعليكم ﴿**فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ**﴾ يقول: فإنما عليه فعل ما أمر بفعله من تبليغ رسالة الله إليكم على ما كلَّفه من التبليغ ﴿**وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ**﴾ يقول: وعليكم أيها الناس أن تفعلوا ما ألزمكم، وأوجب عليكم **من اتباع رسوله** ﷺ، والانتهاء إلى طاعته فيما أمركم ونهاكم. وقوله: ﴿**وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا**﴾ يقول تعالى ذكره: وإن تطيعوا

- أيها الناس رسولَ الله ﷺ فيما يأمركم وينهاكم - ترشدوا وتصيبوا الحقّ في أموركم". انتهى

(**قلت**) فبعدما بيّن الله ﷻ في هذه الآية وجوب طاعة النبي ﷺ بيّن أن هذه الطاعة سبب لهداية الناس وتوفيقهم للخير والحق واتباعه.

قال الإمام الدارمي – رحمه الله تعالى – في "السنن":

٢٢٥ - **أَخْبَرَنَا** يَعْلَى بن عبيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: "أُولُو الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ، وَطَاعَةُ الرَّسُولِ ﷺ: اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ". [١]

وقال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ في "قرة العينين":

١٠٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: "سُنَّةُ رَسُولِ الله ﷺ أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ". [وسنده صحيح]

وقال ﷻ: ﴿**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**﴾ [الجمعة: ٢].

وقال تعالى: ﴿**كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ * فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ**﴾ [البقرة: ١٥١-١٥٢].

---

[١] وسنده صحيح.

ثبت أن الإمام الشافعي – رحمة الله عليه – وغيره من السلف قالوا: "الحكمة إذا اقترنت بالكتاب فالمقصود بها: **السنة**". كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في "مجموع الفتاوى" (١/ ٦).

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «﴿**لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجًا**﴾ [المائدة: ٤٨]: سنةً وسبيلا». [١]

وقد ذكر الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤٣) عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ حَدَّثَنَا: «**أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ**».

وفيه من اللطائف: أن النبي ﷺ علق الأمانة – وهي هاهنا الدين [٢] – والقيام بها على الوجه الصحيح بالقرآن وبالسنة **جميعا** لا بالقرآن وحده!

وتقدم أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ: «أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ»، فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ قَالَ: «شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلاَ نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ». [٣]

---

[١] كما ثبت عند ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في "تفسيره" (١٠/ ٣٨٧) بسند لا بأس به.

[٢] كما ذكره النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه على "صحيح مسلم" (٢/ ١٦٨) فقال هناك: "المُرَادَ بِهَا: التَّكْلِيفُ الَّذِي كَلَّفَ اللهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ وَالْعَهْدُ الَّذِي أَخَذَهُ عَلَيْهِمْ وَقَالَ الْحَسَنُ: هُوَ الدِّينُ وَالدِّينُ كُلُّهُ أَمَانَةٌ". انتهى بتصرف.

[٣] **تقدم أنه حديث متفق عليه** (خ/ ١٥٩٧-١٦٠٥) و(م/ ١٢٧٠).

وقال الله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١٢].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (٢/ ٤٢٢): "﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أَيِ: اتَّبَعَ فِي عَمَلِهِ مَا شَرَعَهُ الله لَهُ، وَمَا أَرْسَلَ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ مِنَ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ". اهـ

وقال الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وروى الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٢٦٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ الله نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الغَنَمَ». الحديث

(قلت) فبذلك، أُلزمنا باتباع سنته وصار اتباعه إصلاحا مطلقا للأولين والآخرين، كما دل على ذلك حديث عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا». إلخ [١]

وتقدم عن المقدام قول رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ» فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ».

[١] أخرجه مسلم (١٨٤٤).

ولأجل ذلك، جعلت السنة واتباعها شرطا لقبول العمل عند الله ﷻ، قال الإمام سفيان الثوري رحمه الله: "كَانَ الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: لَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، **وَلَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ**". [١]

وعند الإمام البخاري رحمه الله (٢٦٩٧) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ**». [٢]

فكل ما تقدم مبين أن الله تعالى قد جعل السنة سببا لمعرفة تفسير القرآن والعمل به، والتمييز بين الحق والباطل وإذا، سببا للمخرج من الفتن والاختلاف والضلال، كما أخرجه الإمام أبو محمد الدارمي – رحمه الله تعالى – في "السنن" (٩٧) عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: "كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: **الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ**". [٣]

وانظر ماذا قال خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه: «لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا، كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ». [٤]

فهذا وغيره مبيّن أن هؤلاء الصحابة والسلف الصالح رضي الله عنهم كانوا يرون أن التمسك بالسنة نجاة من الضلال والهلاك، ولم يقولوا هذا بمجرّد رأيهم، وإنما تكلموا بما

---

[١] أخرجه ابن بطة رحمه الله في "الإبانة" (١٩٠) و(١٠٩٨).

[٢] **متفق عليه** (٢٦٩٧) و(١٧١٨).

[٣] وسنده صحيح.

[٤] رواه البخاري (٣٠٩٢ – ٣٠٩٣).

وجدوه في القرآن الكريم وسنة نبيهم ﷺ كما في قول الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وعند الإمام أحمد – رحمه الله – في "المسند" (٦٩٥٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وقد تقدم، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ نجا، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ»، وفي لفظ: «فَمَنْ اقْتَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ثُمَّ فَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى بِدْعَةٍ فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدْ اهْتَدَى». [١]

وقال رسول الله ﷺ: «وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي». [٢]

فعلى هذا، فمخالفة السنة عندهم تعتبر ضلالة، زيغا، وعذابا.

وقد قال سبحانه: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا﴾ [المائدة: ٩٢] وقال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: (أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِلُزُومِ الطَّاعَةِ فِي أَوَامِرِهِ وَالرَّسُولِ فِي سُنَنِهِ). اهـ

---

[١] تقدم أنه قد صححه الشيخان.

[٢] رواه أحمد (٥٦٦٧) وحسنه الشيخان.

قال الإمام أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ في "مصنفه":

٤٢٨١ - عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: «رَكْعَتَيْنِ، مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ». [١]

[تنبيه مهم]

قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ) إيهام بأن السنة – كلها – واجبة وأن كل من خالفها أثم بل، وكفر (!)، وكذا في قول الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ السابق: (كل ما سن فقد ألزمنا الله تعالى اتباعه، وجعل اتباعه طاعته، والعدول عن اتباعه معصيته، التي لم يعذر بها خلقاً، ولم يجعل له في اتباع سنن نبيه ن مخرجاً) اهـ

(**قلت**) وهذا الفهم لقولهما ليس بصحيح بل، هو قول باطل إجماعا لأنه قد اتفق أهل السنة والجماعة وفقهاء الملة على أن السنة النبوية تنقسم إلى قسمين لازما [٢]:

---

[١] سنده صحيح.

[٢] كما نص عليه الإمام المروزي (المتوفى: ٢٩٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "السنة" (١١٤) قال: (فَالسُّنَّةُ تَتَصَرَّفُ عَلَى أَوْجُهٍ: سُنَّةٌ اجْتَمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهَا وَاجِبَةٌ، وَسُنَّةٌ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّهَا نَافِلَةٌ). إلخ كلامه.

(**قلت**) فلما أثبت الإجماع على أن من السنة ما هو واجب وما هو مستحب أثبت الإجماع على التقسيم.

وكذلك من حيث أن من ترك المستحب متعمدا لا يأثم اتفاقا كما نص عليه الطوفي رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح مختصر الروضة" (١/ ٣٥٦)، وقال علي القاري رَحِمَهُ اللَّهُ في "مرقاة المفاتيح" (٣/ ٨٨٩): [**بَابُ السُّنَنِ وَفَضَائِلِهَا**] "وَاعْلَمْ أَنَّ السُّنَّةَ، وَالنَّفْلَ، وَالتَّطَوُّعَ، وَالْمَنْدُوبَ، وَالْمُسْتَحَبَّ، وَالْمُرَغَّبَ فِيهِ، وَالْحَسَنَ أَلْفَاظٌ مُتَرَادِفَةٌ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ، **وَهُوَ مَا رَجَّحَ الشَّارِعُ فِعْلَهُ عَلَى تَرْكِهِ، وَجَازَ تَرْكُهُ. وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْمَسْنُونِ آكَدُ مِنْ بَعْضٍ اتِّفَاقًا**". اهـ كلامه.

- **واجبة**.
- **ومستحبة**.

وهو تقسيم - كذلك - منصوص عليه بدليل قطعي وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه الإمام البخاري رحمه الله (٦٥٠٢) بلفظ قال الله تعالى: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ**». الحديث

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في "فتح الباري" (١١/ ٣٤٣):

"قوله (**مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**) يَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا اللَّفْظِ جَمِيعُ فَرَائِضِ الْعَيْنِ وَالْكِفَايَةِ وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ أَدَاءَ الْفَرَائِضِ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى الله، قَالَ الطُّوفِيُّ: **الْأَمْرُ بِالْفَرَائِضِ جَازِمٌ وَيَقَعُ بِتَرْكِهَا الْمُعَاقَبَةُ بِخِلَافِ النَّفْلِ فِي الْأَمْرَيْنِ وَإِنِ اشْتَرَكَ مَعَ الْفَرَائِضِ فِي تَحْصِيلِ الثَّوَابِ** فَكَانَتِ الْفَرَائِضُ أَكْمَلَ فَلِهَذَا كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى الله تَعَالَى وَأَشَدَّ تَقْرِيبًا وَأَيْضًا **فَالْفَرْضُ كَالْأَصْلِ وَالْأُسِّ وَالنَّفْلُ كَالْفَرْعِ وَالْبِنَاءِ** وَفِي الْإِتْيَانِ بِالْفَرَائِضِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَأْمُورِ بِهِ امْتِثَالُ الْأَمْرِ وَاحْتِرَامُ الْآمِرِ وَتَعْظِيمُهُ بِالِانْقِيَادِ إِلَيْهِ وَإِظْهَارُ عَظَمَةِ الرُّبُوبِيَّةِ وَذُلِّ الْعُبُودِيَّةِ فَكَانَ التَّقَرُّب بذلك أعظم الْعَمَل وَالَّذِي يُؤَدِّي الْفَرْض قَدْ يَفْعَلُهُ خَوْفًا مِنَ الْعُقُوبَةِ وَمُؤَدِّي النَّفْلِ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا إِيثَارًا لِلْخِدْمَةِ فَيُجَازَى بِالْمَحَبَّةِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ مَطْلُوبٍ، وَقَالَ ابن هُبَيْرَةَ: يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ (مَا تَقْرَبَ...) إِلَخْ أَنَّ النَّافِلَةَ لَا تُقَدَّمُ عَلَى الْفَرِيضَةِ **لِأَنَّ النَّافِلَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ نَافِلَةً لِأَنَّهَا تَأْتِي زَائِدَةً عَلَى الْفَرِيضَةِ** فَمَا لَمْ تُؤَدَّ الْفَرِيضَةُ لَا تَحْصُلُ النَّافِلَةُ وَمَنْ أَدَّى الْفَرْضَ ثُمَّ زَادَ عَلَيْهِ النَّفْلَ وَأَدَامَ ذَلِكَ تَحَقَّقَتْ مِنْهُ إِرَادَةُ التَّقَرُّبِ، وَأَيْضًا فَقَدْ جَرَتِ الْعَادَةُ أَنَّ

التَّقَرُّبَ يَكُونُ غَالِبًا بِغَيْرِ مَا وَجَبَ عَلَى الْمُتَقَرِّبِ كَالْهَدِيَّةِ وَالتُّحْفَةِ بِخِلَافِ مَنْ يُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ مِنْ خَرَاجٍ أَوْ يَقْضِي مَا عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ وَأَيْضًا فَإِنَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا شُرِعَتْ لَهُ النَّوَافِلُ جَبْرُ الْفَرَائِضِ كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ «**انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتَكْمُلُ بِهِ فَرِيضَتُهُ**» الْحَدِيثَ". اهـ

ومنه: قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا**﴾ [الإسراء: ٧٩].

قال الإمام البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿نَافِلَةً لَكَ﴾ أَيْ: زِيَادَةً لَكَ يُرِيدُ: فَضِيلَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى سَائِرِ الْفَرَائِضِ فَرَضَهَا اللهُ عَلَيْكَ.

وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْوُجُوبَ صَارَ مَنْسُوخًا فِي حَقِّهِ كَمَا فِي حَقِّ الْأُمَّةِ فَصَارَتْ نَافِلَةً وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: "نَافِلَةً لَكَ" وَلَمْ يَقُلْ عَلَيْكَ). اهـ

[فائدة]

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (**فَإِنْ قِيلَ**: فَمَا مَعْنَى التَّخْصِيصِ وَهِيَ زِيَادَةٌ فِي حَقِّ كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا فِي حَقِّهِ ﷺ؟

قِيلَ: التَّخْصِيصُ مِنْ حَيْثُ إِنَّ نَوَافِلَ الْعِبَادِ كَفَّارَةٌ لِذُنُوبِهِمْ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَكَانَتْ نَوَافِلُهُ لَا تَعْمَلُ فِي كَفَّارَةِ الذُّنُوبِ فَتَبْقَى لَهُ زِيَادَةٌ فِي رَفْعِ الدَّرَجَاتِ). اهـ

ومن ذلكم: حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ»، قَالَ: «**تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ**

شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ»، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا». [١]

وقد بوّب عليه الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: [بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ الَّذِي يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ].

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عند هذا الحديث (٣/ ٢٦٥):

"قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ تَرْكِ التَّطَوُّعَاتِ لَكِنْ مَنْ دَاوَمَ عَلَى تَرْكِ السُّنَنِ كَانَ نَقْصًا فِي دِينِهِ فَإِنْ كَانَ تَرْكُهَا تَهَاوُنًا بِهَا وَرَغْبَةً عَنْهَا كَانَ ذَلِكَ فِسْقًا يَعْنِي لِوُرُودِ الْوَعِيدِ عَلَيْهِ حَيْثُ قَالَ ﷺ (مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي) وَقَدْ كَانَ صَدْرُ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ يُوَاظِبُونَ عَلَى السُّنَنِ مُوَاظَبَتَهُمْ عَلَى الْفَرَائِضِ وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا فِي اغْتِنَامِ ثَوَابِهِمَا وَإِنَّمَا احْتَاجَ الْفُقَهَاءُ إِلَى التَّفْرِقَةِ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ وَتَرْكِهَا وَوُجُوبِ الْعِقَابِ عَلَى التَّرْكِ وَنَفْيِهِ".انتهى [٢]

---

[١] متفق عليه (خ/ ١٣٩٧) و(م/ ١٤).

[٢] قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (قِيلَ هَذَا الْفَلَاحُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهُ «لَا أَنْقُصُ» خاصة والا ظهر أَنَّهُ عَائِدٌ إِلَى الْمَجْمُوعِ بِمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَزِدْ وَلَمْ يَنْقُصْ كَانَ مُفْلِحًا لِأَنَّهُ أَتَى بِمَا عَلَيْهِ وَمَنْ أَتَى بِمَا عَلَيْهِ فَهُوَ مُفْلِحٌ وَلَيْسَ فِي هَذَا أَنَّهُ إِذَا أَتَى بِزَائِدٍ لَا يَكُونُ مُفْلِحًا لِأَنَّ هَذَا مِمَّا يُعْرَفُ بِالضَّرُورَةِ فَإِنَّهُ إِذَا أَفْلَحَ بِالْوَاجِبِ فَلَأَنْ يُفْلِحَ بِالْوَاجِبِ وَالْمَنْدُوبِ أَوْلَى فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ قَالَ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَيْسَ فى هذا الحديث جميع الواجبات ولا المنهيات الشَّرْعِيَّةِ وَلَا السُّنَنِ الْمَنْدُوبَاتِ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ جَاءَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ تُوَضِّحُ الْمَقْصُودَ قَالَ «فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ الله ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ «وَالله لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ الله تَعَالَى عَلَيَّ شَيْئًا» فَعَلَى عُمُومِ قَوْلِهِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَقَوْلِهِ مِمَّا فَرَضَ الله عَلَيَّ يَزُولُ =

ففيما تقدم - اختصارا - دليل قطعي في أن من ترك جميع المستحبات لا يفسق - **إلا إذا كان إعراضا عن السنة** - لأن الموضع في تلك الأحاديث موضع التشريع والجزاء يوم القيامة فلا يجوز له ق تأخير للبيان عن وقت الحاجة في مثل هذا الحال إجماعا. [١]

وقد يحمل أيضا على ترك السنة رغبة عنها كما قاله ابن حزم رحمه الله في "الإحكام" (٤/ ٤٤) بعدما ذكر الحديث السابق: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ، أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: "إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ الله، إِنَّ الله قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ"، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «**إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِالله أَنَا**»): "وهذا الحديث الذي ذكر أعظم حجة في أن أفعاله ﷺ ليست على الوجوب ولكنها مستحبة مندوب إليها **يأثم من تركها راغبا عنها**". اهـ

الْإِشْكَالُ فِي الْفَرَائِضِ وَأَمَّا النَّوَافِلُ فَقِيلَ يُحْتَمَلُ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ شَرْعِهَا وَقِيلَ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ لَا أَزِيدُ فِي الْفَرْضِ بِتَغْيِيرِ صِفَتِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ لَا أُصَلِّي الظُّهْرَ خَمْسًا وَهَذَا تَأْوِيلٌ ضَعِيفٌ **وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي النَّافِلَةَ مَعَ أَنَّهُ لَا يُخِلُّ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَرَائِضِ وَهَذَا مُفْلِحٌ بِلَا شَكٍّ وَإِنْ كَانَتْ مُوَاظَبَتُهُ عَلَى تَرْكِ السُّنَنِ مَذْمُومَةٌ وَتُرَدُّ بِهَا الشَّهَادَةُ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِعَاصٍ بَلْ هُوَ مُفْلِحٌ نَاجٍ**). اهـ من "شرح صحيح مسلم" (١/ ١٦٧).

[١] **[تنبيه]** بل، وقد نص أهل العلم على تكفير من أنكر حكم "المستحب" وغيره من أحكام الدين التكليفية كما ذكره صاحب "معالم أصول الفقه" (ص٣٦٥) لما قال: "**أن الحكم الشرعي يجب اعتقاده**، وهذا أصل من أصول الدين؛ إذ يجب اعتقاد وجوب الواجبات، وحرمة المحرمات، **واستحباب المستحبات**، وكراهة المكروهات، وإباحة المباحات. **فمن أنكر حكمًا شرعيًا معلومًا من الدين بالضرورة فهو كافر كفرًا يخرج من الملة**". اهـ انظر كذلك "مجموع الفتاوى" (٣/ ١٧٩، ١٢/ ٤٨٧ - ٥٠١).

(**قلت**) ولا إشكال في ذلك أبدا لقول النبي ﷺ السابق ذكره: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

ولقول الله تعالى: ﴿**وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ**﴾ [البقرة: ١٣٠]، قال البغوي رحمه الله (١/ ١٥٢): "أَيْ: يَتْرُكُ دِينَهُ وَشَرِيعَتَهُ يُقَالُ: رَغِبَ فِي الشَّيْءِ إِذَا أَرَادَهُ، وَرَغِبَ عَنْهُ إِذَا تَرَكَهُ". اهـ

وقد تقدم قوله سبحانه: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [النور: ٦٣].

قال ابن كثير رحمه الله (٦/ ٩٠): "أَيْ: فَلْيَحْذَرْ وليخْشَ مَنْ خَالَفَ شَرِيعَةَ الرَّسُولِ ص بَاطِنًا أَوْ ظَاهِرًا ﴿**أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ**﴾ أَيْ: فِي قُلُوبِهِمْ، مِنْ كُفْرٍ أَوْ نِفَاقٍ أَوْ بِدْعَةٍ". انتهى

فعليه، فيُحمل قول ابن عمر والإمام الشافعي – وغيرهما من السلف ش – **على وجوب الإتباع عموما لا أن السنة كلها واجبة**، فتنبه.

ويدل على عموم وجوب اتباع النبي ﷺ قول الله تعالى: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ**﴾ [الأعراف: ٣] وقوله سبحانه السابق: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ [الجاثية: ١٨].

ولم يفهم منه أحد – إن شاء الله تعالى – أن المقصود هنا: ترك المستحب مع الرغبة فيه ومحبته!..

بل، وقد عد بعض أهل العلم جعل السنة كلها من الواجب وأن تارك شيء مستحب منها كتارك واجب من البدعة كما قاله الإمام القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ لما ذكر جملة من أهل البدعة قال: (وَ«الْحَشْوِيَّةُ» قَالُوا: حُكْمُ الْأَحَادِيثِ كُلِّهَا وَاحِدٌ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّ تَارِكَ النَّفْلِ كَتَارِكِ الْفَرْضِ). هـ[١]

[فائدة]

عند حديث عند البخاري (١١٢٧) عن عَلِي بْنَ أَبِي طَالِبٍ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ: «**أَلاَ تُصَلِّيَانِ؟**» فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ الله أَنْفُسُنَا بِيَدِ الله، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا». فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٍّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿**وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً**﴾ [الكهف: ٥٤].

قال القسطلاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (قال ابن بطال: **ليس للإمام أن يشدد في النوافل**، فإنه ﷺ؛ قنع بقوله: «أنفسنا بيد الله»، فهو عذر في النافلة لا في الفريضة). اهـ[٢]

(**قلت**) فيبقى له الحث والترغيب فيها بالتي هي أحسن قال الله سبحانه ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾ [النحل: ١٢٥].

---

[١] من "الجامع لأحكام القرآن" (٤/ ١٢٣) سورة أل عمران آية (١٠٣).

[٢] من "إرشاد الساري" (٢/ ٣١٣).

وقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

خاتمة القول

ففيما سبق ذكره اختصارا بيان بأن دين الإسلام واتباع السنة لا يتحقق ولا يصح إلا على أمرين وركنين عظيمين وهما:

- **اجتناب التقصير والتفريط.**

كالذي وقع فيه فرقة القرآنيون لما تركوا السنة كلها.

- **واجتناب الغلو والإفراط.**

كالذي وقع فيه من قال بأن السنة كلها واجبة ولا مستحب فيها أصلا وأن كل من ترك مستحبا ضل فاسق أو كافر.

قال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ في عقيدته المشهورة (١٠٣-١٠٤):

"وَدِينُ الله فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ قَالَ الله تَعَالَى: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ الله الْإِسْلَامُ**﴾ [آل عمران: ١٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾ [المائدة: ٣] وهو بين الغلو والتقصير". اهـ

قال الشيخ صالح آل الشيخ (٢/ ٣٦٢): "وهي قاعدة الوَسَطية لأهل السنة والجماعة بين فرق الضلال، فهم – أعني: أهل السنة والجماعة – لهم في ذلك الطريق الوسط في هذا الباب وفي باب الأسماء والصفات، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي جميع أبواب الدين؛ بل وجميع أبواب الشَّريعة – يعني في أصولها –. لهذا **فالطَّريقة المثلى هي أن يكون المرء بين طَرَفَي الغلو والجفاء**، فالغلو

مذموم بأنواعه والجفاء مذموم أيضاً لأنه قصورٌ عن أمر الله، والغلو أيضا مذموم لأنه زيادة على أمر الله لأ، **والحق فيما بينهما**". انتهى بتصرف والحمد لله.

فعلى هذا، فجميع الدين والهداية يرجع إلى هذا الأصل، فمن أراد الهداية والسلامة لنفسه في الدنيا والأخرة فعليه بلزوم هذا الدين – السنة – بلا إفراط ولا تفريط، لا يمينا ولا شمالا، كما جاء عند الإمام ابن ماجه رحمه الله في "سننه" (١١) عن جَابِرِ بْنِ الله، قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ، فَقَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ الله**» وفي رواية قال: وَخَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَخَطَّيْنِ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ: «**هَذِهِ سُبُلُ الشَّيْطَانِ**» [١] ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ، وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وكل من اتبع هذا السبيل استحق أن يكون شاهدا على من خالفه، لقول الله سبحانه: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ [البقرة: ١٤٣].

---

[١] أخرجه بهذه الزيادة عبد بن حميد في "مسنده" (١١٤١) وابن أبي عاصم في "السنة" (١٦) وغيرهما وفي سنده مجالد وهو **ضعيف**، لكنه قد توبع إذ قد جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عند أحمد (٣١٣٢) بلفظ: «**هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**»، وصححه الإمام مقبل بن هادي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (٦/ ١٣) ولله الحمد.

ففي ذلك دليل على أن كل من اتبع الرسول ﷺ بالتمسك بسنته المطهرة، جعله الله ﷻ في الدنيا مع الذين يحفظون دين الله – علما وعملا –، ويشهدون على الأمم السابقة يوم القيامة عموما، وعلى المسلمين خصوصا، بمن كان على السنة أم لا، فأسأل الله رب العرش الكريم أن يجعلنا من هؤلاء الشاهدين اتباعا لقول الله تبارك وتعالى مخبرا عن قول الحواريين: ﴿**رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ**﴾ [آل عمران: ٥٣].

والله تعالى أعلم، والحمد لله رب العالمين.

فهرس الموضوعات

مقدمة.....٣

فصلٌ [في بيان تاريخ القرآنيين وعقيدتهم].....٧

فصلٌ [في بيان لوازم هذه العقيدة الفاسدة].....١٢

- الضلال بترك السنة النبوية المطهرة.....
- الكفر ببعض الكتاب وتكذيبه.....١٤
- مخالفة لإجماع المسلمين.....١٧
- التشبه بأهل الكتاب في الجهل بالدين والتناقض.....١٨
- اتباع أهل النفاق والزندقة والتشبه بهم.....١٩
- الشك في كمال الوحي الإلهي المعصوم عن الخطأ.....٢٠
- الطعن في جبريل ÷ وأمانته.....٢٢

مبحث في جمع الآحاديث المتواترة.....٣٤

- إنكار وترك كثير مما جاء به الشريعة المطهرة.....٥٧

فصلٌ [في بيان وجوب وفضل التمسك بالسُّنة].....٧٦

خاتمة القول.....٩٣